شَرْط الإمَام مُسلِم في صَحيحه
عِندَ الحَافظ ابن طَاهر المقدسي
دراسة تأصيلية تحليلية

Imam Muslim's condition in his Sahih
According to Hafiz Ibn Tahir al-Maqdisi
A fundamental and analytical study

إعداد

د/ أسامة أمين سيد بدوي

مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

شَرْط الإمَام مُسلِم في صَحيحه عِندَ الحَافظ ابن طَاهر المقدسي دراسة تأصيلية تحليلية

أسامة أمين سيد بدوي

قسم الحديث وعلومه – كلية أصول الدين – جامعة الأزهر – القاهرة – جمهورية مصر العربية

البريد الإلكتروني: OsamaBadwy.2011@azhar.edu.eg

الملخص:

إن القرآن هو كلام الله تعالى الذي لا ريب فيه هدى للعالمين، وأما السنة النبوية فهي البَيَانُ النَّظَرِيُّ، وَالتَّطبِيقُ الْعَمَلِيُّ لِلقُرْآنِ الكَرِيمِ، تشرح أحكامَه، وتبيّنُ أصولَه، وتُتِمُّ شرائعَه. ولا يخفى على كل مُنصِفٍ ما لدواوين السُنَّة النَّبويَّةِ المطَهَّرة الستّة (صحيحي البخاري ومسلم، وسنن: أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه) من مكانةٍ عاليةٍ، ومنزلةٍ ساميةٍ، فقد اعتنى العلماء كثيرًا بشرحها، واستخراج أحكامها وفوائدها، وبيان مناهج أصحابها وشروطهم في تدوينها؛ بغية الحصول على أقصى استفادة مثلى من هداياتها، ومن هؤلاء الأعلام الذين جادت قرائحهم بتتبع واستقراء مناهج العلماء وأشراطهم في مصنفاتهم: الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ) في كتابه القيّم: «شروط الأئمة الستة» الذي يعد من كتب التراث الأصيلة التي لم تنل حظًّا وفيرًا من العناية والتحقيق. ومعرفة شروط الأئمة في مصنفاتهم بابٌ دقيقٌ مهمٌ لا يلجه إلا المتبحر بعمقٍ في في أساليب الأئمة واستقراء مناهجهم، وقد تصدى لذلك الحافظ ابن طاهر المقدسي ببراعة، كاشفًا عن الشروط التي أسس أصحاب الكتب الستة مصنفاتهم عليها، ولمّا كان صحيح الإمام مسلم من الأهمية بمكان، فهو أصح كتب السنة بعد صحيح البخاري، فإنه من اللازم أن نقف على شرطه في صحيحه، من خلال رؤية الحافظ ابن طاهر المقدسي، لما في ذلك من تقريبٍ لفهم الكتاب، وتحفيزٍ على مطالعته، ومساهمةٍ في تحقيق أقصى استفادةٍ منه، وفهمٍ أتَمٍّ لمنهج مؤلفه فيه.

الكلمات المفتاحية : الإمام ، مسلم ، الحافظ ، ابن طاهر ، المقدسي .

Imam Muslim's condition in his Sahih According to Hafiz Ibn Tahir al-Maqdisi A fundamental and analytical study

Osama Amin Sayed Badawi
Department of Hadith and its Sciences - Faculty of Fundamentals of Religion - Al-Azhar University - Cairo - Arab Republic of Egypt
Email: OsamaBadwy.2011@azhar.edu.eg

Abstract:
The Qur'an is the word of Allah, the Most High, in which there is no doubt, a guidance for the worlds. As for the Prophetic Sunnah, it is the theoretical explanation and practical application of the Noble Qur'an, explaining its rulings, clarifying its principles, and completing its laws. It is not hidden from every fair-minded person the high status and sublime position of the six collections of the pure Prophetic Sunnah (Sahih al-Bukhari and Muslim, and the Sunans of Abu Dawud, al-Tirmidhi, al-Nasa'i, and Ibn Majah). Scholars have taken great care to explain them, extract their rulings and benefits, and explain the methods of their companions and their conditions for documenting them. In order to obtain the maximum benefit from its guidance, among these scholars who excelled in following and studying the methods and signs of scholars in their writings: Imam Al-Hafiz Abu Al-Fadl Muhammad bin Tahir Al-Maqdisi, known as Ibn Al-Qaysarani (died: 507 AH) in his valuable book: "The Conditions of the Six Imams," which is considered one of the authentic heritage books that did not receive a great deal of attention and investigation. Knowing the conditions of the Imams in their works is an important and delicate subject that can only be entered by someone who is deeply immersed in the methods of the Imams and the induction of their approaches. Al-Hafiz Ibn Tahir al-Maqdisi tackled this with brilliance, revealing the conditions on which the authors of the six books based their works. Since Sahih al-Imam Muslim is of great importance, as it is the most authentic book of Sunnah after Sahih al-Bukhari, it is necessary for us to stand on his condition in his Sahih, through the vision of Al-Hafiz Ibn Tahir al-Maqdisi, as this brings the understanding of the book closer, motivates people to read it, contributes to achieving the maximum benefit from it, and a more complete understanding of the author's approach in it.

Keywords: Imam, Muslim, Al-Hafiz, Ibn Tahir, Al-Maqdisi.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، ورحمة الله للعالمين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين، وبعد، فَإِنّا لَنَحْمَدُ اللهَ تَعَالَى أَنْ تَوَلَّى بِنَفْسِهِ حِفْظَ ذِكرِهِ، قرآنًا وسنة، وهو المراد بقوله جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿إِنَّا نَحنُ نَزَّلنَا ٱلذِّكرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[1].

فأما القرآن فهو كلام الله تعالى الذي لا ريب فيه هدى للعالمين، وأما السنة النبوية فهي البَيَانُ النَّظَرِيُّ، وَالتَّطبِيقُ الْعَمَلِيُّ لِلقُرْانِ الكَرِيمِ، تشرح أحكامَه، وتبيّنُ أصولَه، وتُتِمُّ شرائعَه. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلنَآ إِلَيكَ ٱلذِّكرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيهِم وَلَعَلَّهُم يَتَفَكَّرُونَ﴾[2].

ولا يخفى على كل مُنصِفٍ ما لدواوين السُنَّة النَّبويَّةِ المطَهَّرة الستّة (صحيحي البخاري ومسلم، وسنن: أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه) من مكانةٍ عاليةٍ، ومنزلةٍ ساميةٍ، فقد اعتنى العلماء كثيرًا بشرحها، واستخراج أحكامها وفوائدها، وبيان مناهج أصحابها وشروطهم في تدوينها؛ بغية الحصول على أقصى استفادة مثلى من هداياتها، ومن هؤلاء الأعلام الذين جادت قرائحهم بتتبع واستقراء مناهج العلماء وأشراطهم في مصنفاتهم: الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ) في كتابه القيّم: «شروط الأئمة الستة» الذي يعد من كتب التراث الأصيلة التي لم تنل حظًّا وفيرًا من العناية والتحقيق. ومعرفة شروط الأئمة في مصنفاتهم بابٌ دقيقٌ مهمٌ لا يلجه إلا المتبحر بعمقٍ في في أساليب الأئمة واستقراء مناهجهم، وقد تصدى لذلك الحافظ ابن طاهر

(١) سورة: الحجر، الآية: (٩).

(٢) سورة: النحل، الآية: (٤٤).

المقدسي ببراعة، كاشفًا عن الشروط التي أسس أصحاب الكتب الستة مصنفاتهم عليها، ولمّا كان صحيح الإمام مسلم من الأهمية بمكان، فهو أصح كتب السنة بعد صحيح البخاري، فإنه من اللازم أن نقف على شرطه في صحيحه، من خلال رؤية الحافظ ابن طاهر المقدسي، لما في ذلك من تقريبٍ لفهم الكتاب، وتحفيزٍ على مطالعته، ومساهمةٍ في تحقيق أقصى استفادةٍ منه، وفهمٍ أتَمٍّ لمنهج مؤلفه فيه.

◄ولذا قد جاءت أسباب اختياري لهذا الموضوع متمثلة في الأمور التالية:

أولًا: عدم وقوفي على دراسة تحليلية تكشف غوامض هذا الكتاب الحديثي «شروط الأئمة الستة» وتبرز ما فيه من فوائد حديثية، وأصول نقدية، تتعلق بشروط أئمة السُّنّة السّتَّةِ في كتبهم، التي هي أهم كتب الإسلام بعد القرآن الكريم، وخاصة ما يتعلق بشرط الإمام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه، الذي هو محل هذه الدراسة.

ثانيًا: العناية بتراث إمام من أئمة النقد الحديثي له قدره ومكانته، وهو الحافظ ابن طاهر المقدسي، وإبراز أهمية أقواله وآثاره النقدية؛ خاصة لما انفرد به من أقوال، وتبعه عليها جلة من المحدثين، ولا يخفى ما في ذلك من إثراء للمكتبة الحديثية.

ثالثًا: توجيه عناية الباحثين لأهمية دراسة ما كتبه العلماء من شروط أئمة الكتب الحديثية في مصنفاتهم، واستخلاص ما فيها من فوائد وفرائد، ومدى ما يتفق منها وما يختلف مع القواعد العلمية، والأصول المنهجية، وتأكيد هذا بالنماذج التطبيقية.

رابعًا: الموازنة بين قول الإمام ابن طاهر وتعقبات الأئمة عليه، لمعرفة مدى الموافقة أو المخالفة في أصول هذه الشروط، ومدى تحققها عند الأئمة النقاد.

خامسًا: الاهتمام بأحد أهم أركان دواوين السنة النبوية، وهو «صحيح مسلم» وبيان جانبًا من جوانب عناية العلماء به.

سادسًا: الدفاع عن الإمام مسلم وصحيحه، وبيان وجهة نظر الإمام مسلم في روايته عن بعض من ترك البخاري الرواية عنهم، وأسبابه في ذلك.

◄**مشكلة البحث:** يحاول هذا البحث الإجابة عن بعض التساؤلات المتعلقة بالدراسة، مثل: هل كان للسادة المحدثين شروط في كتبهم؟ وكيف السبيل لمعرفتها؟ وما هو شرط الإمام مسلم في صحيحه؟ وما مدى عناية الأئمة باستنباط هذه الشروط والمؤلفات فيها، والتعقبات عليها؟ وهل هناك اتفاق بين البخاري ومسلم في جملة هذه الشروط أم هناك اختلاف؟ وما موقف المؤلفين في شروط الأئمة وغيرهم مما ذكره ابن طاهر المقدسي؟ وهل النماذج التطبيقية تؤيد وجود هذه الشروط أم لا؟

◄**الدراسات السابقة:**

لم أقف –بحسب اطلاعي– على دراسة حديثية تحليلية تناولت كتاب «شروط الأئمة الستة» وعالجت القضايا الواردة فيه، وخاصة «شرط الإمام مسلم في صحيحه» عند الحافظ ابن طاهر المقدسي رغم كثرة النقولات عنه، وانتفاع العلماء بهذا الكتاب، ولكن توجد بعض الطبعات للكتاب، ومن ذلك: طبع مكتبة القدسي سنة ١٣٥٧هـ، تعليق الأستاذ الشيخ محمد زاهد الكوثري، ومن ذلك أيضًا: مجموعة رسائل في علم مصطلح الحديث، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبي غدة. ط المكتب الإسلامي ط٢ ٢٠٠٥م.

وأما يتعلق بمنهجية الإمام مسلم في صحيحه من نواحيها المتعددة، فهناك عدد من الدراسات تناولت ذلك، ومنها: «التصحيح على شرط البخاري ومسلم دراسة تطبيقية نقدية» إعداد رياض حسين عبد اللطيف رسالة ضمن متطلبات درجة الدكتوراه بجامعة العلوم الإسلامية العالمية عمان ٢٠١٥م. «منهج الإمام مسلم في صحيحه» د أمينة السيد حامد

النادي بحث منشور في حولية كلية الدراسات الإسلامية بنات الإسكندرية العدد (٢٧) مجلد (٨). وغير ذلك من الدراسات التي تناولت جزئيات في منهج الإمام مسلم في صحيحه عامة، ولكن هذه الدراسات لم تتعرض لشرط الإمام مسلم عند الحافظ ابن طاهر المقدسي بالدراسة التحليلية كما في هذه الدراسة.

◄خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وفهارس علمية.

وتشتمل مقدمة البحث على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج الباحث.

وأما الفصل الأول: الدراسة النظرية، ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بمصطلح «شروط المحدثين»، وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بمصطلح: «شروط المحدثين» في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: استعمال مصطلح «الشرط» عند أئمة الحديث والتأليف فيه.

المطلب الثالث: المراد بقول المحدثين: على شرط مسلم.

المطلب الرابع: السبيل إلى معرفة شروط المحدثين.

المبحث الثاني: ترجمة موجزة للإمام مسلم بن الحجاج، وكتابه الصحيح. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة الإمام مسلم رحمه الله.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب «صحيح مسلم».

المبحث الثالث: ترجمة موجزة بالحافظ ابن طاهر وكتابه. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة الحافظ ابن طاهر رحمه الله.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب «شروط الأئمة الستة».

وأما الفصل الثاني: شرط الإمام مسلم في صحيحه من خلال ما ذكره الحافظ ابن طاهر المقدسي في كتابه «شروط الأئمة الستة» دراسة تأصيلية تحليلية. وفيه مباحث:

الأول: طريقة معرفة شروط المحدثين.

الثاني: شرط: الاتفاق على ثقة رواة الصحيحين.

الثالث: شرط: شهرة الصحابي راوي الحديث.

الرابع: شرط: عدم اختلاف الثقات في رواية الحديث.

الخامس: شرط: اتصال السند وضوابطه.

السادس: شرط: رواية روايين عن الصحابي.

السابع: شرط مسلم فيمن أخرج لهم من الرواة دون البخاري، وأسباب ذلك.

ثم الخاتمة وبها أهم النتائج والتوصيات، والفهارس.

◄**منهج الباحث:** اعتمدت في بحثي هذا أصالة على المنهج التحليلي[١]، والمنهج النقدي[٢]، ثم ما يقتضيه الحال من المناهج الأخرى التي لا تنفك عن بعضها في الأعم الغالب.

(١) هو ما يتعلق بسرد مفردات البحث بأسلوب علمي منظم، مستخلصا فيه النتائج بدقة ومنهجية منظمة. ينظر: د/ فريد الأنصاري «أبجديات البحث العلمي في العلوم الشرعية»، (ص ٩٦) بتصرف ط: مطبعة النجاح – الدار البيضاء، ط١، ١٩٩٧م.

(٢) المراد به هنا: التحليل النقدي من خلال النظر في كلام الإمام ابن طاهر، وبيان مدى صحته، ومقارنته بمن تعقبه فيه أو في بعضه من أئمة النقد، ومحاولة فهم مراده من كلامه.

وكان عملي في هذا البحث على النحو الآتي:

١-قدمت للبحث بمقدمة تحتوي على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج الباحث فيه.

٢- عرّفت بمفهوم مصطلح «شروط المحدثين» في اللغة والاصطلاح.

٣-ذكرت المؤلفات في هذا الموضوع، ومسالك المحدثين في معرفة شرطهم في كتبهم.

٤-ترجمت للإمام مسلم رحمه الله ترجمة مختصرة، تبرز مكانته العلمية، وعرفت بكتابه الصحيح، ومنزلته بين كتب السنة النبوية.

٥-ترجمت للإمام ابن طاهر المقدسي رحمه الله ترجمة موجزة، تبرز مكانته العلمية وجهوده الحديثية، وعرفت بكتابه: «شروط الأئمة الستة».

٦-قمت بوضع شرط مسلم كاملًا عند الحافظ ابن طاهر في بداية الفصل الثاني من الدراسة؛ حتى لا يتشتت ذهن القارئ في تتبع كلامه، ثم قسمت التعليق عليه على مسائل علمية حسب ورودها في الكتاب.

٧-عالجت قضايا الكتاب بما يوضح مفهومها عند الحافظ ابن طاهر، ثم من وافقه أو خالفه أو تعقب عليه من العلماء، مستعينًا في ذلك بأمهات كتب المصطلح وشروح الحديث.

٨-وازنت بين أقوال الحافظ ابن طاهر وبين المؤلفين في شروط الأئمة مثل الحافظ ابن منده، والإمام الحازمي، فيما يشترك بينهما من شروط.

٩-اجتهدت في إبراز وجهة نظري في الأمور التي تحتاج إلى تعليق أو توضيح.

١٠-ذكرت بعض النماذج التطبيقية لمطابقة المسائل العلمية بواقع الكتاب.

١١-ترجمت لرواة الأحاديث ترجمة وافية، متضمنة الاسم والنسبة واللقب والكنية، واثنين من الشيوخ ومثلهما من التلاميذ، وأقوال علماء الجرح والتعديل.

١٢-ذكرت بيانات المصادر والمراجع عند أول ذكر لها بالبحث، مقتصرًا على أمهات المراجع فقط في فهرس المراجع.

والله أسأل العون والرشاد والتوفيق والسداد، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

الفصل الأول: الدراسة النظرية

ويحتوي على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بمصطلح «شروط المحدثين» وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بـ: «الشرط» في اللغة واصطلاح المحدثين.

الشرط في اللغة: مفرد، جمعه على: شروط وأشراط، ويدور معناه في اللغة حول العلامة، والالتزام بالشيء، قال ابن فارس: (الشِّينُ وَالرَّاءُ وَالطَّاءُ: أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى عَلَمٍ وَعَلَامَةٍ، وَمَا قَارَبَ ذَلِكَ مِنْ عَلَمٍ)[١].

وقال الأزدي: (الشَّرْط: مَعْرُوف، وَالْجمع شُروط وأشراط. وأشرطَ فلَان نفسَه لهَذَا الْأَمر، أَي جعل نَفسه عَلَماً لَهُ. وَبِه سُمِّي الشُّرَط؛ لأَنهم جعلُوا لأَنْفُسِهِمْ أعلاماً للنَّاس يُعرفون بهَا)[٢].

وقال ابن منظور: (والشَّرْطُ: إِلزامُ الشَّيْءِ والتِزامُه فِي البيعِ وَنَحْوِهِ، وَالْجَمْعُ شُروط)[٣].

وأما في الاصطلاح: قال الجرجاني في تعريفه: (الشَّرط: تعليق شيء بشيء، بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني، وقيل: الشرط: ما يتوقف عليه وجود الشيء، ويكون خارجًا عن ماهيته، ولا يكون مؤثرًا في وجوده، وقيل: الشرط: ما يتوقف ثبوت الحكم عليه)[٤].

---

(١) ينظر: «مقاييس اللغة» أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) (٢٦٠/٣) دار الفكر ١٩٧٩م.

(٢) ينظر: «جمهرة اللغة» لأبي بكر محمد بن الحسن الأزدي (٧٢٦/٢) دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م. الصحاح للجوهري (١١٣٦/٣).

(٣) ينظر: «لسان العرب» لابن منظور (٣٢٩/٧) ط دار صادر ١٤١٤هـ.

(٤) ينظر: «التعريفات» للجرجاني (ص١٢٥) ط دار الكتب العلمية ١٩٨٣م.

وقال الخطيب البغدادي: (الشرط: هو ما لا يصح المشروط إلا به)[1].

وقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: (حينما يقول العلماء: شروط الأئمة الخمسة أو شروط الأئمة الستة، أو شرط البخاري، أو شرط الشيخين، فلا يعنون بذلك المعنى المعروف للشروط، وإنما الشروط هنا عبارة عن: مناهج هؤلاء الأئمة في كيفية اختيار الأحاديث لتخريجها في كتبهم، وعن التزاماتهم في ذلك، وتلتحق بذلك أغراضهم، وأهدافهم في تصانيفهم)[2]. قلت: وهذا التعريف أقرب للمنهج.

وعرفه أحد الباحثين المعاصرين بأنه: (التزام المحدّث– أو المصنف– أن يروي أحاديثَ بأوصافٍ معيّنة في الراوي، أو المروي، وسواء كانت هذه الأوصاف في السند أو في المتن، فمتى تخلفت هذه الأوصاف لم يُلزَم– أو يَلتزم –المحدّثُ بروايتها)[3].

◄وفي ضوء هذا يكون المقصود بـ«شروط المحدثين»: ما يلتزمه صاحب الكتاب من شروط في انتقاء الرواة، أو الأحاديث، أو فيهما معًا، ويجعلها أصلًا في جمعه لأحاديث الكتاب.

(١) ينظر: «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي (٣٠٨/١) ط ابن الجوزي ١٤٢١هـ.

(٢) ينظر: «مجموعة رسائل في علم مصطلح الحديث» تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (ص٥٨) ط دار البشائر ط٢ ٢٠٠٥م.

(٣) ينظر: «التصحيح على شرط البخاري ومسلم» تأليف: رياض حسين عبد اللطيف (ص١٦).

المطلب الثاني: استعمال مصطلح «الشرط» عند أئمة الحديث والتأليف فيه.

ورد استعمال مصطلح «الشرط» عند جماعة من المحدثين، منهم: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) في «العلل»، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥ هـ) وهو مشهور وموجود بكثرة في «المستدرك»، وأبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (ت: ٥٨٤هـ) في «شروط الأئمة الخمسة»، وضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٣٤ هـ) في «المختارة»، وعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) في «صيانة صحيح مسلم، والمقدمة»، وأبو العباس القرطبي ضياء الدين أحمد بن عمر الأنصاري الأندلسي القرطبي (ت: ٦٥٦هـ) في «المفهم»، والحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت: ٦٥٦ هـ) في «مختصر صحيح مسلم»، وأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) في «شرح مسلم» و«تدريب الراوي»، وأبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت: ٧٣٣هـ) في «المنهل الروي»، وسراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن (ت: ٨٠٤ هـ) في «التذكرة» وغيرها، وأبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦ هـ) في «شرح التبصرة والتذكرة»، وأبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) في «مجمع الزوائد»، وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ) في «الفتح». وغيرهم.

وتكلم بعض هؤلاء في شروط الأئمة أو بعضهم في مصنفاته، وذلك مثلما صنع الحافظ ابن الصلاح في «صيانة صحيح مسلم» فقد اعتنى

بذكر شرط مسلم في صحيحه. وهذا نصه: (شَرط مُسلم فِي صَحِيحه: أَن يكون الحَدِيث مُتَّصِل الْإِسْنَاد، بِنَقْل الثِّقَة عَن الثِّقَة، من أَوله إِلَى منتهاه، سالما من الشذوذ، وَمن الْعلَّة، وَهَذَا هُوَ حد الحَدِيث الصَّحِيح فِي نفس الْأَمر)[1].

ومثل ذلك صنيع الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه: «شرح علل الترمذي» فقد تناول شرط الإمام الترمذي للرجال مع عرضه لشروط غيره من الأئمة، ومنهم الإمام مسلم رحمه الله حيث قال: (وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال إنه مما وهم فيه)[2].

لكن أول من ألف في شروط الأئمة ككتاب مستقل: الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن مندة (ت ٣٩٥هـ) واسم كتابه «شروط الأئمة رسالة في بيان فضل الأخبار، وشرح مذاهب أهل الآثار، وحقيقة السنن، وتصحيح الروايات». وهو مطبوع بتحقيق د عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ط دار المسلم للنشر بالرياض ١٩٩٥م.

ثم تلاه الحافظ محمد بن طاهر المقدسي، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) في كتابه القيم «شروط الأئمة الستة». وهو كتابنا هذا.

---

(١) ينظر: «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (ص٧٢) ط دار الغرب الإسلامي ١٤٠٨هـ.

(٢) ينظر: «شرح علل الترمذي» لابن رجب الحنبلي (٦١٣/٢) ط مكتبة المنار بالأردن ١٩٨٧م.

وجاء آخرهم الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤هـ) في كتابه القيم «شروط الأئمة الخمسة». وهو مطبوع أيضًا غير طبعة منها:) ط دار زاهد القدسي.

وهناك من صنّف على شروط الأئمة: مثل الحافظ أبو بكر محمد بن رجاء النيسابوري، قال ابن الصلاح: (وَمِنْهَا الْمسند الصَّحِيح لأبي بكر مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن رَجَاء النَّيْسَابُورِي (ت ٢٨٦هـ) الْحَافِظ المُصَنّف على شَرط مُسلم وَهُوَ مُتَقَدم يُشَارك مُسلما فِي أَكثر شُيُوخه)[١].

وكذلك صنّف الإمام أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ) مستدركه على الصحيحين.

المطلب الثالث: المراد بقول المحدثين: على شرط مسلم:

وأما معنى كون الحديث على شرط البخاري أو على شرط مسلم أو على شرطهما: ففي فهم معناه، وضبط حده خلاف بين علماء الحديث، وخلاصته:

١-قال الإمام النووي: (معنى كونه على شرطهما: أنهما أخرجا لرواته في صحيحهما)[٢]. أي لنفس رواة البخاري ومسلم.

٢-وفرق الحافظ المزي بين المتقدمين والمتأخرين في معنى «على شرط الشيخين» أو أحدهما، فيما نقله عنه الإمام الزركشي: فالمتقدمون يطلقونه على أمثال رجال الشيخين دون أشخاصهما، والمتأخرون يطلقونه على أشخاصهما، (قَالَ الْحَافِظ جمال الدّين الْمزي: اصْطِلَاح

(١) ينظر: «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (ص٨٩).

(٢) ينظر: «إرشاد طلاب الحقائق» للنووي (١٢٤/١) ط مكتبة الإيمان السعودية ١٩٨٧م.

الْمُتَقَدِّمين إذا قَالُوا على شَرط البُخَارِيّ وَمُسلم أَن ذَلِك مخرج على نَظِير رجال الصَّحِيحَيْنِ واصطلاح الْمُتَأَخِّرين إذا كَانَ على رجال الصَّحِيحَيْنِ)[1].

٣-وكذلك نقل الإمام السخاوي اختلافًا في تحديد معنى: «على شرطهما» اعتمادًا على أن أصحاب الكتب لم يصرح أحد منهم بشرطه، لذا اختلف العلماء في تحديد الشرط كل حسب اجتهاده، وحكى السخاوي عن الأئمة: النَّوَوِيِّ، وَابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَالذَّهَبِيِّ، تَبَعًا لِابْنِ الصَّلَاحِ: هُوَ أَنْ يَكُونَ رِجَالُ ذَلِكَ الْإِسْنَادِ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ بِأَعْيَانِهِمْ فِي كِتَابَيْهِمَا. قال السخاوي: وقيل: أَنَّ الشَّرْطَ إِنَّمَا يَتِمُّ إِذَا خَرَّجَ لِرِجَالِ السَّنَدِ بِالصُّورَةِ الْمُجْتَمِعَةِ، وقيل: الْمُرَادَ بِهِ - يَعْنِي بِشَرْطِهِمَا - رُوَاتُهُمَا مَعَ بَاقِي شُرُوطِ الصَّحِيحِ، يَعْنِي مِنْ نَفْيِ الشُّذُوذِ وَالْعِلَّةِ[2].

قلت: والراجح عند الكثير أن يكون رجال الصحيحين أنفسهم، لكن ليس بمجرد رواية الشيخين أو أحدهما للراوي يصح لنا الوصف بكون الحديث «على شرطهما» بل ذلك متوقف على النظر في كيفية روايتهما عنه، على وجه الاحتجاج أم المتابعة، وعلى أي وجه اعتمدا عليه. وبالتالي لابد من اعتبارات قبل الحكم بأنه على شرطهما أو على شرط أحدهما: **أولا:** هل أخرجا للراوي في الأصول[3] على سبيل الاحتجاج، أم في المتابعات والشواهد؟!

---

(١) ينظر: «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (٢٥٧/١) ط أضواء السلف ١٩٩٨م.

(٢) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٧٠/١) ط مكتبة السنة ٢٠٠٣م.

(٣) **التخريج في الأصول:** يعني إذا ذكره بأقوى الأسانيد وأصحها وأنظفها على وجه الاحتجاج، وهم من لم يتكلم فيهم إطلاقًا، أو تكلم فيهم والجمهور على توثيقهم، وهم =

ثانيًا: طريقة إخراجهم للراوي عن شيوخه، فقد يخرجان للراوي عن بعض شيوخه دون بعض؛ لكونه ثقة في البعض دون البعض.

=

أهل الطبقة الأولى عند مسلم: الحفاظ المتقنون، وأما ما يذكر في المتابعات فهم أهل الطبقة الثانية عند مسلم، وهم المتوسطون في الحفظ والإتقان، هذا هو الأصل والأساس، ومثاله: إذا أخرج الحديث في موضع واحد من صحيحه وليس له متابعة أو شاهد، فهو على سبيل الاحتجاج، وقيل: إن الأصل هو الأول في الباب، والشاهد هو الذي يليه، وبعضهم ذكر العكس. قال النووي: (وذلك بأن يذكر (مُسلم) الحديث أولاً بإسناد نظيف، رجاله ثقات ويجعله أصلاً، ثم يتبعه بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة، أو لزيادة فيه تنبه على فائدة فيما قدمه). «شرح مسلم للنووي» (٢٥/١). وهو المفهوم من كلام السخاوي في «فتح المغيث» (٢٩/٢)، وابن حجر في «النكت» (٦٠٠/٢). ومثال ذلك: ما أخرجه في صحيحه: كتاب الحيض باب صفة غسل الجنابة (٢٥٣/١ ح٣١٦) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ. ثُمَّ يُفْرِغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ. ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أُصُولِ الشَّعْرِ. حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ. ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ». وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، ح، وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ غَسْلُ الرِّجْلَيْنِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَبَدَأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الرِّجْلَيْنِ. فالشاهد هنا: أنه أورد حديث محمد بن خازم أبي معاوية ثم أورد طرقا أخرى لم يجد فيها بعض ألفاظ الطريق الأول وهي قوله: «ثم غسل رجليه».

ثالثًا: أنهما ينتقيان[1] من حديث الراوي عن شيخه ما هو محفوظ ثابت، دون ما فيه ضعف أو خلاف.

رابعًا: إخراجهم لمن وصف بالتدليس أو الاختلاط ما ثبت عندهم سماعه، أو ما كان قبل الاختلاط[2].

---

(١) **معنى الانتقاء:** أي انتقى من حديث الراوي ما عُرف أنه ضبطه ضبطًا تامّا، إما بمتابعة من هو ثقة، وبالتالي فضبطه في هذا الحديث يصل إلى درجة الثقة، أو أن الراوي نفسه قد ضعف تضعيفا مقيدا وهو ثقة في غير ما ضُعّف فيه. وبذلك يكون معنى الانتقاء هو الارتقاء إلى درجة الصحيح. مما أفادنا به فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم في دروس المسجد الأزهر وقد عزاه إلى الإمام الزيلعي حيث قال: (وَمُجَرَّدُ الْكَلَامِ فِي الرَّجُلِ لَا يُسْقِطُ حَدِيثَهُ، وَلَوْ اعْتَبَرْنَا ذَلِكَ لَذَهَبَ مُعْظَمُ السُّنَّةِ، إذْ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ، بَلْ خُرِّجَ فِي الصَّحِيحِ لِخَلْقٍ مِمَّنْ تُكُلِّمَ فِيهِمْ، وَمِنْهُمْ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضبعي. والحارث بن عبد الْإِيَادِيُّ٣. وَأَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ الْحَبَشِيُّ. وَخَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ. وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الحرثاني. وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ. وَغَيْرُهُمْ، وَلَكِنْ صَاحِبَا الصَّحِيحِ رحمهما الله إذَا أَخْرَجَا لِمَنْ تُكُلِّمَ فِيهِ، فَإِنَّهُمْ يَنْتَقُونَ مِنْ حَدِيثِهِ٤ مَا تُوبِعَ عَلَيْهِ، وَظَهَرَتْ شَوَاهِدُهُ، وَعُلِمَ أَنَّ لَهُ أَصْلًا، وَلَا يَرْوُونَ مَا تَفَرَّدَ بِهِ، سِيَّمَا إذَا خَالَفَهُ الثِّقَاتُ، كَمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ لِأَبِي أُوَيْسٍ حَدِيثَ: قَسَّمْت الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، لِأَنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ، بَلْ رَوَاهُ غَيْرُهُ مِنْ الْأَثْبَاتِ، كَمَالِكٍ. وَشُعْبَةَ. وَابْنِ عُيَيْنَةَ، فَصَارَ حَدِيثُهُ مُتَابَعَةً). ينظر: «نصب الراية» للزيلعي (٣٤٢/١) ط الريان بيروت ١٩٩٧م.

(٢) للمزيد ينظر: «تحرير علوم الحديث» عبد الله بن يوسف الجديع (٨٨٩/٢) ط الريان– لبنان ٢٠٠٣م.

المطلب الرابع: السبيل إلى معرفة شروط المحدثين.

يمكننا إجمال الطرق إلى معرفة شروط المحدثين في النقاط التالية:

١-تصريح المصنف بشرطه، سواء في أ-مقدمة كتابه، ومثاله: الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، فقد ذكر بعض شرطه مما يتعلق بالمعاصرة.

ب-أو في رسالة مستقلة، كما فعل أبو داود في رسالته لأهل مكة.

٢-وضوح شرط المؤلف أو بعضه من خلال تسمية كتابه، ففي العنوان دلالات على ماهية الكتاب وموضوعه، مثاله: كما فعل البخاري -رحمه الله تعالى- حيث سمى كتابه: (الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه) وهو عنوان جامع لكثير من شروط الكتاب ومنهج المصنف فيه. وكذلك الإمام ابن خزيمة حيث قال: «مُخْتَصَرُ الْمُخْتَصَرِ مِنَ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ مَوْصُولًا إِلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ فِي أَثْنَاءِ الْإِسْنَادِ وَلَا جَرْحٍ فِي نَاقِلِي الْأَخْبَارِ الَّتِي نَذْكُرُهَا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى».

٣-ما ينقل من سؤال أو جواب للمؤلف يفيد طريقته في الكتاب، مثل ما نقل عن البخاري رحمه الله تعالى من دواعي تأليف كتابه الصحيح أمنية شيخه إسحاق بن راهويه أن يكون هناك كتاب يجمع صحيح ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا يفيد أن شرط الإمام البخاري هو الاقتصار على تجريد الأحاديث الصحيحة.

٤-تنصيص العلماء على أن شرط بعض الأئمة في كتبهم كذا وكذا، وهذا يكون بعد استيعاب منهجية صاحب الكتاب، واستقراء أساليبه في كتابه، ومن ذلك: المؤلفات في شروط الأئمة كتآليف مستقلة كما بيّنا ذلك، كما عند الحفاظ: ابن منده، وابن طاهر المقدسي، والحازمي، أو ما يذكر في ثنايا الكتب من شروط الأئمة مثل: ما ذكره ابن

الصلاح في: «صيانة صحيح مسلم» وابن رجب الحنبلي في «شرح علل الترمذي» وغيرهما.

٥-استنباط شرط الكتاب من خلال استقراء منهج المؤلف في الكتاب، وبيان طريقته فيه. وهذا هو الغالب في استيفاء شروط المصنفين، فإن الاستقراء والتتبع فيه دلالة على الاستيعاب، والله أعلم.

المبحث الثاني: ترجمة موجزة للإمام مسلم وكتابه الصحيح.

المطلب الأول: ترجمة الإمام مسلم.

◄**أولًا: اسمه ونسبه وكنيته:** هو العالم الرباني النقي، والفقيه الألمعي، والمحدث الحجة الصادق، الذي ذاع صيته في الآفاق، وكتب الله تعالى له القبول في الأرض، فأصبح اسمه محفوظًا في الأذهان، ولا يكاد يخلو من علمه مكان: أَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ بنِ مُسْلِمِ بنِ وَرْدِ بنِ كوشَاذَ القُشَيْرِيُّ، النَّيْسَابُوْرِيُّ، يُنسب إلى قبيلة بني قشير العربية، كما ينسب إلى بلده: نيسابور، وهي الآن من مناطق إيران.

◄**ثانيًا: مولده:** اختلف في عام مولده رحمه الله، فقيل: في عام ٢٠١هـ، وقيل: ٢٠٤هـ ورجحه الإمامان: ابن كثير وابن حجر، وقال ابن حجر في وفاته: مات سنة إحدى وستين وله سبع وخمسون. وعليه يكون مولده في نفس العام الذي توفي فيه الإمام الشافعي، والإمام أبو داود الطيالسي رحمهما الله تعالى. وقيل: ولد عام ٢٠٦هـ فيما نقله ابن الصلاح عن الحاكم، وابن الأخرم(١).

◄**ثالثًا: أهم شيوخه وتلاميذه:** كان بداية الطلب عند الإمام مسلم مبكرة، وعمره تقريبًا اثنا عشر عامًا، ومن أكبر شيوخه: الإمام يحيى بن يحيى التميمي، والقعنبي، وعلي بن الجعد، وقد ارتحل إلى الكوفة، والعراق، والحجاز، والشام، ومصر، وغيرها، وسمع من: يحيى بن يحيى

(١) وهو اختيار شيخنا فضيلة العلامة المحدث الأستاذ الدكتور جلال الدين إسماعيل عجوة –حفظه الله تعالى– في كتابه: «كتابة الحديث وتدوينه وقبس من منهج المصنفين فيه» (ص١٥١) وذلك لكون الحاكم أعرف بذلك من غيره لقرب عهده به.

النيسابوري، وقتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وغيرهم(١).

ومن أهم تلاميذه: علي بن الحسن الهلالي، وصالح جزرة، وإبراهيم بن سفيان راوي الصحيح، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وأبو عيسى الترمذي، وغيرهم(٢).

◄**رابعًا: ثناء العلماء عليه:** قال شيخه أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب: (كان مسلم من علماء الناس وأوعية العلم، ما علمته إلا خيرًا، وكان بزازًا، وكان أبوه الحجاج من المشيخة)(٣).

وقال محمد بن بشار: (حفاظ الدنيا أربعة؛ أبو زرعة بالري، ومسلم بن الحجاج بنيسابور، ومحمد بن إسماعيل ببخارى، والدارمي بسمرقند)(٤).

وقال أبو علي الحسين بن علي النيسابوري الحافظ: (ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث)(٥).

---

(١) قال الإمام الذهبي: (أَوَّلُ سَمَاعِه فِي سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ مِنْ يَحْيَى بنِ يَحْيَى التَّمِيْمِيِّ، وَحَجَّ فِي سَنَةِ عِشْرِيْنَ وَهُوَ أَمردُ، فسَمِعَ بِمَكَّةَ مِنَ: القَعْنَبِيِّ - فَهُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لَهُ - وَسَمِعَ بِالْكُوْفَةِ مِنْ: أَحْمَدَ بنِ يُوْنُسَ، وَجَمَاعَةٍ. وَأَسرَعَ إِلَى وَطَنِهِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ بَعْدَ أَعْوَامٍ قَبْلَ الثَّلاَثِيْنَ. وَأَكْثَرَ عَنْ عَلِيِّ بنِ الجَعْدِ، لَكِنَّهُ مَا رَوَى عَنْهُ فِي (الصَّحِيْحِ) شَيْئاً. وَسَمِعَ: بِالعِرَاقِ، وَالحَرَمَيْنِ، وَمِصْرَ). ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٥٥٧/١٢) ط الرسالة.

(٢) ينظر: «تاريخ بغداد» (١٢١/١٥) ط الغرب الإسلامي ٢٠٠٢م.

(٣) ينظر: «تهذيب التهذيب» (١٢٧/١٠)، والبزاز: نسبة إلى البز، وهو الهيئة من لباس أو سلاح، ويطلق على بيع الثياب. «مقاييس اللغة» (١٨٠/١).

(٤) ينظر: «تاريخ دمشق» (٨٩/٥٨) ط دار الفكر ١٩٩٥م.

(٥) ينظر: «تاريخ دمشق» (٩٢/٥٨). وقد علل الأئمة هذا أنه قال ذلك قبل رؤية صحيح البخاري.

وقال أَحْمَد بْن سلمة: (رأيت أبا زرعة، وأبا حاتم يقدمان مسلم بْن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما)[١].

وقال الإمام النووي: (أحد أعلام أئمة هذا الشأن، وكبار المبرزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان والرحَّالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان، والمعترف له بالتقدم فيه بلا خلاف عند أهل الحذق والعرفان، والمرجوع إلى كتابه، والمعتمد عليه في كل الأزمان)[٢].

◄**خامسًا: مرتبته بين علماء الجرح والتعديل:** قال ابن أبي حاتم: (كتبت عنه بالري، وكان ثقة من الحفاظ، له معرفة بالحديث، وسئل عنه فقال: صدوق)[٣].

وقال مسلمة بن قاسم: (جليل القدر، ثقة، من أئمة المحدثين)[٤].

وقال القاضي عياض: (أحد أئمة المسلمين، وحفاظ المحدثين، ومتقن المصنفين، أثنى عليه غير واحد من الأئمة المتقدمين، وأجمعوا على إمامته، وتقديمه وصحة حديثه، وميزه ومعرفته وثقته، وقبول كتابه)[٥].

وقال الحافظ ابن حجر: (ثقة حافظ إمام مصنف عالم بالفقه، مات سنة إحدى وستين، وله سبع وخمسون سنة)[٦].

---

(١) ينظر: «تاريخ دمشق» (٩٠/٥٨).

(٢) ينظر: «شرح النووي على مسلم» (١٠/١) ط إحياء التراث العربي بيروت ١٣٩٢هـ.

(٣) ينظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١٨٢/٨) ط إحياء التراث العربي ١٩٥٢م.

(٤) ينظر: «إكمال تهذيب الكمال» (١٧٠/١١) ط الفاروق الحديثة ٢٠٠١م.

(٥) ينظر: «إكمال المعلم» (٧٩/١) ط الوفاء للنشر ١٩٩٨م.

(٦) ينظر: «تقريب التهذيب» (ص٥٢٩/٦٦٢٣) ط الرشيد سوريا ١٩٨٦م.

◄**سادسًا: وفاته:** توفي مسلم بْن الحجاج عشية يوم الأحد، ودفن الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومئتين[١].

المطلب الثاني: التعريف بكتاب «صحيح مسلم».

أَجَلّ ما كتب الإمام مسلم على الإطلاق هو كتابه الصحيح، الذي احتل قمة شامخة بين مؤلفات أهل العلم سوى صحيح البخاري، بل من أهل العلم من قدمه على صحيح البخاري؛ لبراعة الإمام مسلم رحمه الله في حسن سياقه، وجمال تنسيقه، ودقة ترتيبه. يقول الإمام النووي رحمه الله: (وصَنَّف مسلم رحمه الله في علم الحديث كُتبًا كثيرة، منها هذا الكتاب الصحيح الذى مَنّ الله الكريم وله الحمد والنعمة والفضل والمنة به على المسلمين، أبقى لمسلم به ذكرًا جميلاً، وثناءً حسنًا إلى يوم الدين، مع ما أعد له من الأجر الجزيل في دار القرار، وعم نفعه المسلمين قاطبة)[٢].

◄**اسم الكتاب:** اشتهر الكتاب بـ «صحيح مسلم» إلّا أنّ اسمه الحقيقيّ فيه اختلاف بين العلماء:

---

(١) ينظر: «تهذيب الكمال» (٥٠٧/٢٧) ط الرسالة ١٩٨٠م.

(٢) ينظر ترجمته: «الجرح والتعديل» ٨ / ١٨٢، ١٨٣، «تاريخ بغداد» ١٣ / ١٠٠، ١٠٤، «طبقات الحنابلة» ١ / ٣٣٧، ٣٣٩، «اللباب» ٣ / ٣٨، «تهذيب الأسماء واللغات»: الجزء الثاني من القسم الأول، ص: ٨٩، ٩٢، «تهذيب الكمال»: ١٣٢٣، ١٣٢٤، «تذهيب التهذيب» ٤ / ٣٧ / ١، «المنتظم» ٥ / ٣٢، «تهذيب التهذيب» ١٠ / ١٢٦، ١٢٨، «النجوم الزاهرة» ٣ / ٣٣، «طبقات الحفاظ»: ٢٦٠، «سير أعلام النبلاء» ٥٥٧/١٢، «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» ص١٩٣.

١-فبعضهم سماه: الصحيح، كابن النديم، وابن عساكر، وابن الجوزي، وغيرهم[١].

٢-ومنهم من سماه بالمسند، وهو ما ورد عن الإمام مسلم نفسه، حيث قال: (ما وضعت في هذا المسند شيئاً إلا بحجة وما أسقطت شيئاً منه إلا بحجة)، وذكره مره أخرى باسم "المسند الصحيح"[٢].

٣-وسماه ابن عطية الأندلسي (٥٤٢هـ) في فهرسته: (الْمسند الصَّحِيح بِنَقْل الْعدْل عَن الْعدْل عَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم)[٣].

٤-ورجح الشيخ أبو غدة اسم صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) كما نص عليه ابن خير الأشبيلي في فهرسته، وغيره[٤].

<u>وسبب هذا الاختلاف في التسمية</u>: أنه لم يرد مصرّحًا باسم الكتاب عند المؤلف في هذا الكتاب، ولا في شيء من كتبه، ولا نقله العلماء عنه في كتب أخرى، بل اجتهدوا في معرفة اسمه، وأكثرهم كان يذكره اختصارًا على موضوعه، وهو الصحة، فيسميه بالصحيح، أو الجامع، ولعل الاسم الأخير هذا الذي رجحه الشيخ أبو غدة رحمه الله هو ما يتحقق فيه اسم الكتاب وشرطه كما فعل الإمام البخاري في تسمية صحيحه، والله أعلم.

◄ **عدد أحاديثه:** قال الحافظ العراقي: (ولم يذكرْ ابنُ الصلاحِ عدةَ أحاديثِ مسلمٍ، وقدْ ذكرها النوويُّ منْ زياداتهِ في "التقريبِ والتيسيرِ"، فقالَ: ((إنَّ

(١) ينظر: «الفهرست» لابن النديم (ص٢٨٢) ط المعرفة بيروت ١٩٩٧م. «الأباب في ضبط اسم الكتاب» عبد القادر بن مصطفى (ص٦) بدون تاريخ.

(٢) ينظر: «سير الأعلام» (١٢/٥٨٠)، «تاريخ بغداد» (١٣/١٠٠).

(٣) ينظر: «فهرس ابن عطية» (ص٦٧)، ط الغرب بلبنان ١٩٩٣م.

(٤) ينظر: «الأباب في ضبط اسم الكتاب» (ص٦).

عدةَ أحاديثِهِ نحوُ أربعةِ الآفٍ بإسقاطِ المكررِ))، ولم يذكرْ عدتهُ بالمكررِ، وهو يزيدُ على عدةِ كتابِ البخاريِّ؛ لكثرةِ طرقِهِ، وقدْ رأيتُ عنْ أبي الفضلِ أحمدَ بنِ سلمةَ أنَّهُ اثنا عشرَ ألفَ حديثٍ)[1].

والواقع من عدد أحاديث صحيح مسلم في طبعة الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي أن **عدده (٣٠٣٣) حديثًا**، والله أعلم.

◄**سبب تأليفه: أولًا:** اجابة الإمام مسلم لسؤال أحد التلاميذ أن يفرد كتابًا لما صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث قال مسلم في مقدمة صحيحه: **(ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ وَتَأْلِيفِهِ، عَلَى شَرِيطَةٍ سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ)**[2].

ثانيًا: ندرة المؤلفات التي تجمع الأحاديث الصحيحة بجانب المؤلفات التي لا تميز بين الصحيح والضعيف. قال مسلم: **(لِمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الِانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ، وَالتَّحْصِيلِ، وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ بِالْأَسَانِيدِ الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَذْفِهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ)**[3].

ثالثًا: الاستفادة القصوى من هذه الأحاديث بترتيبها ترتيبًا فقهيًّا يساعد على استنباط الأحكام الشرعية، ولم تكن المصنفات وقتئذ بهذا الترتيب إلا ما ندر منها، كصحيح البخاري وموطأ مالك.

---

(١) ينظر: «التقريب» (ص٣٤)، «التقييد والإيضاح» (ص٢٧)، «النكت الوفية» (١٣٣/١).

(٢) ينظر: «صحيح مسلم» (٤/١) ط دار إحياء التراث العربي بدون تاريخ.

(٣) ينظر: «صحيح مسلم» (٧/١).

وكانت مدة تأليفه خمس عشرة سنة تقريبًا، قال الحافظ الذهبي: (قال أحمد بن سلمة: كنت مع مسلم بن الحجاج في تأليف "صحيحه" خمس عشرة سنة)[١].

◄**ثناء العلماء على الكتاب:** لا يختلف اثنان على أن صحيح مسلم في المرتبة التالية لصحيح البخاري، قوة وصحة، وبراعة في الانتقاء، فهما أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل، قال ابن الصلاح (أول من صنف الصحيح: البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم. وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من أنفسهم. ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه في أكثر شيوخه، وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز)[٢].

وقال الإمام النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم: (اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد الكتاب العزيز: الصحيحان، البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلمًا كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث)[٣].

وقال أيضًا: (ومن حقق نظره في صحيح مسلم رحمه الله، واطلع على ما أودعه في أسانيده وترتيبه وحسن سياقه وبديع طريقته، من نفائس التحقيق، وجواهر التدقيق، وأنواع الورع والاحتياط، والتحري في الرواية، وتلخيص الطرق واختصارها، وضبط متفرقها وانتشارها، وكثرة اطلاعه، واتساع روايته، وغير ذلك مما فيه من المحاسن والأعجوبات، واللطائف

(١) ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٥٦٦/١٢).
(٢) ينظر: «التقييد والإيضاح» (ص٢٥).
(٣) ينظر: «شرح النوي على مسلم» (١٤/١).

الظاهرات والخفيَّات، علم أنَّه إمام لا يلحقه من بَعُد عصره، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم)[1].

وقال الحافظ ابن حجر: (حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط، لم يحصل لأحد مثله، بحيث أن بعض الناس كان يفضله على صحيح محمد بن إسماعيل، وذلك لما اختص به من جمع الطرق، وجودة السياق، والمحافظة على أداء الألفاظ، من غير تقطيع ولا رواية بمعنى، وقد نسج على منواله خلق من النيسابوريين، فلم يبلغوا شأوه، وحفظت منهم أكثر من عشرين إمامًا ممن صنف المستخرج على مسلم، فسبحان المعطي الوهاب)[2].

◄**أهم شروح صحيح مسلم:** نظرًا لمكانة هذا الكتاب وأهميته في المكتبة الحديثية فقد اعتنى به نفر من العلماء غير قليل، ومن أهم شروح صحيح مسلم المطبوعة:

١- «المفهم في شرح مسلم» لعبد الغافر بن إسماعيل الفارسي (ت ٥٢٩هـ).

٢- «المعلم في شرح مسلم» لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري المالكي (ت ٥٣٦هـ).

٣- «إكمال المعلم بفوائد شرح صحيح مسلم» للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ).

٤- «صيانة صحيح مسلم» لأبي عمرو بن عثمان بن الصلاح (ت٦٤٣هـ).

---

(١) ينظر: «شرح النوي على مسلم» (١١/١).

(٢) ينظر: «تهذيب التهذيب» (١١٤/١٠).

٥-«المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦ هـ).

٦- «المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج» لأبى زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ).

٧- «إكمال الإكمال» لأبي الروح عيسى بن مسعود الزواوي المالكي (ت ٧٤٤هـ).

٨- «الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج» لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).

٩-«فتح المنعم شرح صحيح مسلم» للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين (ت ١٤٣٠هـ)، وغير ذلك.

المبحث الثالث: التعريف بالإمام ابن طاهر المقدسي وكتابه.

المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن طاهر المقدسي.

هو: الإمام الحافظ محمد بْن طاهر بْن عليّ بْن أحمد، أبو الفضل المقدسي، ويعرف في وقته بابن الْقَيْسَرانيّ، الشَّيْبانيّ.

مولده: ولد الحافظ أبو الفضل ببيت المقدس في شوال سنة ثمان وأربعين وأربع مئة.

رحلاته: ارتحل كثيرًا في طلب الحديث، حتى وصفه الزركلي بالرحالة المؤرخ(١)، وقال ابن عساكر: (طاف في طلب الحديث، وسمع بالشام، ومصر، والعراق، وخراسان، والجبل، وفارس، واستوطن همذان)(٢). وأول سماعه سنة ستين وأربعمائة، ودخل بغداد سنة سبع وستين وأربعمائة، ثم رجع إلى بيت المقدس فأحرم من ثَمّ إلى مكة(٣).

شيوخه: عدّ له الإمام الذهبي في تاريخه أربعين مدينة مما رحل إليها وسمع من أهلها. فقال: (لَهُ الرحلة الواسعة، سَمِعَ ببلده مِن: نصر المقدسيّ، وابن وَرْقاء، وجماعة، ودخل بغداد سنة سبْعٍ وستّين، فسمع مِن: الصَّرِيْفينيّ، وابن النّقور، وطبقتهما، وحجَّ، وجاور فسمع مِن: أَبِي عليّ الشّافعيّ، وسعْد الزَّنْجانيّ، وهَيَّاج الحِطّينيّ، وصحِب الزَّنْجانيّ، وتخرّج بِهِ في التّصوُّف، والحديث، والسُّنَّة، ورحَلَ بإشارته إلى مِصْر، فَسَمِعَ بها مِن أَبِي إِسْحَاق الحبّال، وبالإسكندرية مِن الحُسَيْن بْن عَبْد الرَّحْمَن الصَّفْراويّ، ..... إلى

(١) ينظر: «الأعلام» (١٧١/٦) ط دار العلم ٢٠٠٢م.

(٢) ينظر: «تاريخ دمشق» (٢٨١/٥٣).

(٣) ينظر: «طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي (١٤/٤) ط مؤسسة الرسالة ١٩٩٦م.

أن قال: فهذه أربعون مدينة قد سمع فيها الحديث، وسمع في بلدان أُخَر تركتُها)[١].

تلاميذه: ابنه أبو زُرْعة، وشِيرَوَيْه الْهَمَذَانيّ، وأبو جعفر محمد بْن الْحَسَن الهَمَذانيّ، وأبو نصر أحمد بْن عمر الْغَازي، وعبد الوهّاب الأنْماطيّ، وابن ناصر، والسّلَفيّ، وطائفة كبيرة، آخرهم موتًا محمد بْن إسماعيل الطرسوسي الأصبهاني[٢].

ثناء العلماء عليه: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرَ: (سَمِعْتُ إِسْمَاعِيْلَ بن مُحَمَّدٍ الحَافِظ يَقُوْلُ: أَحْفَظُ مَنْ رَأَيْتُ مُحَمَّدُ بنُ طَاهِر)[٣].

وَقَالَ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بن مَنْدَه: (كَانَ ابْنُ طَاهِر أَحَدَ الحُفَّاظِ، حسنَ الاعتقَاد، جَمِيْلَ الطّرِيقَة، صَدُوْقاً، عَالِماً بِالصَّحِيح وَالسَّقيم، كَثِيْرَ التَّصَانِيْف، لاَزماً لِلأَثَر)[٤].

وَقَالَ شِيْرَوَيْه بنُ شَهردَارَ فِي (تَارِيخ هَمَذَانَ): (ابْنُ طَاهِر سَكَنَ هَمَذَانَ، وَبَنَى بِهَا دَاراً، دَخَلَ الشَّامَ، وَالحِجَاز، وَمِصْر، وَالعِرَاق، وَخُرَاسَان، وَكَتَبَ عَنْ عَامَّةِ مَشَايِخ الوَقْتِ، وَرَوَى عَنْهُم، وَكَانَ ثِقَةً صَدُوْقاً، حَافِظاً، عَالِماً بِالصَّحِيح وَالسَّقيم، حَسنَ المَعْرِفَة بِالرِّجَال وَالمُتُوْنِ، كَثِيْرَ التَّصَانِيْفِ، جَيِّدَ الخَطِّ، لاَزِماً لِلأَثَرِ، بَعِيداً مِنَ الفُضُولِ وَالتَّعصُّب، خَفِيفَ الرُّوحِ، قَوِيَّ السَّيرِ فِي السَّفَرِ، كَثِيْرَ الحَجّ وَالعُمْرَةِ، مَاتَ بِبَغْدَادَ مُنْصَرِفاً مِنَ الحَجّ)[٥].

---

(١) ينظر: «تاريخ الإسلام» (٩٢/١١) ط الرسالة.

(٢) ينظر: «تاريخ الإسلام» (٩٢/١١).

(٣) ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٦٣/١٩).

(٤) ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٦٣/١٩).

(٥) ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٦٥/١٩).

وذكره ابن عبد الهادي في «طبقات علماء الحديث» وقال: (الحافظ المُكْثر الجَوّال أبو الفَضْل المَقْدسي، ويعرف بابن القَيسَرَاني، الشَّيبَاني)[١].

وقال ابن خلكان: (كان أحد الرحالين في طلب الحديث، سمع بالحجاز والشام ومصر والثغور والجزيرة والعراق والجبال وفارس وخوزستان وخراسان. واستوطن همذان وكان من المشهورين بالحفظ والمعرفة بعلوم الحديث، وله في ذلك مصنفات ومجموعات تدل على غزارة علمه وجودة معرفته)[٢].

وقال عمر رضا كحالة: (محدث، حافظ، رحالة، نسابة، صوفي متكلم)[٣].

وفاتــه: قال ابن عساكر: مات أبو الفضل المقدسي يوم الجمعة خامس عشر من ربيع الأول سنة سبع وخمسمائة، وكان حافظًا متقنًا[٤].

آثاره العلمية: قال الإمام الزركلي: له كتب كثيرة، منها: (تاريخ أهل الشام ومعرفة الأئمة منهم والأعلام) مجلدان، و(معجم البلاد) جزآن، و(تذكرة الموضوعات – ط) و(الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط – ط) و(الجمع بين كتب أبي الكلاباذي، والأصبهاني في رجال الصحيحين – ط) جزان، و(أطراف الغرائب والأفراد – ط) في الحديث، و(أطراف الكتب الستة – ط) و(إيضاح الإشكال فيمن أبهم اسمه من النساء والرجال – خ) و(صفوة التصوف – ط) [٥]. وله غير ذلك من الكتب[٦]. قلت: وله أيضًا: (مسألة التسمية ط) و(الأنساب المتفقة في الخط ط)

---

(١) ينظر: «طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي (١٣/٤).

(٢) ينظر: «وفيات الأعيان» (٢٨٧/٤) ط دار صادر بيروت (١٩٠٠-١٩٩٤).

(٣) ينظر: «معجم المؤلفين» رضا كحالة (٩٨/١٠) ط المثنى.

(٤) ينظر: «تاريخ دمشق» (٢٨٣/٥٣).

(٥) ينظر: «الأعلام» (١٧١/٦).

(٦) ينظر: «تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة» (٥٢٨/٢) ط الرسالة ٢٠٠١م.

و(المنثور من الحكايات والسؤالات ط) و(إيضاح الإشكال ط) و(تذكرة الحفاظ أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان) و(تذكرة الموضوعات ط) و(ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ ط) ومسألة العلو والنزول في الحديث ط). وله غير ذلك من الكتب والرسائل، ويبقى أشهرها: شروط الأئمة الستة. قال ابن خلكان: (وكانت له معرفة بعلم التصوف وأنواعه، متفنّنًا فيه، وله فيه تصنيف أيضًا، وله شعر حسن، وكتب عنه غير واحد من الحفاظ)[١].

شبهات ورد: نقل الإمام الذهبي في طبقات الحفاظ عن السمعاني قال: سألت أبا الحسن الكرخي الفقيه عن ابن طاهر فقال: ما كان على وجه الأرض له نظير وكان داودي المذهب، قال: اخترت مذهب داود، قلت: لم؟ قال: كذا اتفق، فسألته: من أفضل من رأيت؟ فقال: سعد الزنجاني وعبد الله الأنصاري[٢].

ثم أجاب الذهبي عن مسألة انتساب ابن طاهر للمذهب الظاهري، فقال: (بل الرجل مسلم معظم للآثار، وإنما كان يرى إباحة السماع – أي سماع الغناء– لا الإباحة المطلقة، التي هي ضرب من الزندقة والانحلال. وقال ابن ناصر: ابن طاهر لا يحتج به، صنف في جواز النظر إلى المُرد، وكان يذهب مذهب الإباحة). قلت (أي الذهبي): معلوم جواز النظر إلى الملاح عند الظاهرية، وهو منهم[٣].

قلت: وهذا الدفاع من الإمام الذهبي خلاصته: أن ابن طاهر لم يكن ممن يستحل الحرام، بل كان يرى مذهب من يرى جواز الاستماع إلى

(١) ينظر: «وفيات الأعيان» (٢٨٧/٤).

(٢) ينظر: «طبقات الحفاظ» للذهبي (٢٨/٤) ط دار الكتب العلمية ١٩٩٨م.

(٣) ينظر: «طبقات الحفاظ» (٢٩/٤).

الموسيقى، ولا يعاب بذلك، فهو رجل مولع بالجمال، وذلك لا يطعن في عدالته، والله أعلم.

ونقل ابن عبد الهادي أيضًا (٧٤٤هـ) عن ابن ناصر قوله: (ابن طاهر لا يُحتَجُّ به، صنَّف في جواز النَّظَر إلى المُرْد[١]، وكان يذهب مذهب الإباحة).

ثم أجاب عنه فقال: ما كان ابنُ طاهر يرى الإباحة المُطْلقة، بل هو من أهل الحديث المُعَظِّمين للآثار، وقد أخطأ في ذهَابه إلى إباحة السَّمَاع والنَّظَر إلى المُرْد، والله يغفر لنا وله[٢].

قلت: ويظهر من هذا أن الرجل لم يفارق الجماعة، وإنما ما وقع له من السماع للغناء، أو النظر إلى المردان لم يكن استحلالا للأمر، ولا بقصد شهوة محرمة، بل ربما كان عن غير عمد، أو عن اجتهاد وتأويل، أو عن تقليد لمذهب، وكل ذلك لا يوجب غمزه إذا كان عن اجتهاد، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر: ليس بالقوي، فإنه له أوهام كثيرة في تواليفه... قال ابن ناصر: كان لحنة وكان يصحف.. ثم قال ابن حجر: وله انحراف عن السنة إلى تصوف غير مرضي، وهو في نفسه صدوق لم يتهم، وله حفظ ورحلة واسعة[٣].

قلت: سبق أن وصفه غير واحد بالحفظ والإتقان، والخطأ لا ينزله عن الصدوق كما ذكر ابن حجر هنا في كلامه الأخير، وما وقع له من أوهام

---

(١) المرد: جمع أمرد، وهو الغلام الذي لا لحية له، قال ابْنُ الأَعرابي: المَرَدُ نَقاءُ الْخَدَّيْنِ مِنَ الشَّعْرِ ونَقاء الغُصْن مِنَ الوَرَق، والأَمْرَدُ: الشابُّ الَّذِي بلغَ خُرُوجَ لِحْيته وطَرَّ شَارِبُهُ وَلَمْ تَبْدُ لِحْيَتُهُ. ينظر: «لسان العرب» (٣/٤٠١).

(٢) ينظر: «طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي (٤/١٦) ط الرسالة ١٩٩٦م.

(٣) ينظر: «لسان الميزان» (٧/٢١١) ط دار البشائر الإسلامية ٢٠٠٢م.

في تواليفه أو أحاديث منكرة فلعله كان على منهج غيره من العلماء ممن يجمع ثم يفتش، وطالما أنه ذكر الأحاديث بالإسناد فإن من أسند فقد أحالك كما هو معلوم، والله أعلم.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب «شروط الأئمة الستة»

◄**تسمية الكتاب:** أحد أهم الكتب الثلاثة التي أفردت الكلام في شروط الأئمة هو ذلك الكتاب، وقد اختلف في تسميته: فقيل: أن اسمه: شروط الأئمة الستة، وهو المطبوع به في جميع طبعاته، وقيل: مذاهب الأئمة في تصحيح الحديث، وهو ما حكاه الإمام تقي الدين أبو القاسم عُبيد بن محمد بن عباس الإسعردي (المتوفى: ٦٩٢هـ) في كتابه «فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي»: من طريق المبارك بن محمد الأنصاري قال: قَالَ لنا أَبُو الْفضل مُحَمَّد بن طَاهِر الْمَعْرُوف بِابْن القيسراني رَضِي الله عَنهُ فِي كِتَابه الموسوم ب «مذاهب الْأَئِمَّة فِي تَصْحِيح الحَدِيث» قَالَ: وَأما أَبُو عِيسَى رحمه الله فكتابه على أَرْبَعَة أَقسَام..)[(١)].

والراجح هو الأول؛ حيث جاء في النسخ المطبوعة بهذا الاسم، وصرح به عدد من العلماء ممن نقلوا عنه في كتبهم، كالحافظ ابن حجر[(٢)]، والحافظ السخاوي[(٣)]، وغيرهم.

---

(١) ينظر: «فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي» لأبي القاسم الإسعردي (ص٣٣) ط عالم الكتب بيروت ط١ ١٩٨٩م.

(٢) ينظر: «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٤٨٧/١) ط الجامعة الإسلامية ١٩٨٤م.

(٣) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١١٥/١) قال: (وَلَكِنَّ أَوَّلَ مَنْ أَضَافَ ابْنَ مَاجَهْ إِلَى خَمْسَةٍ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ طَاهِرٍ؛ حَيْثُ أَدْرَجَهُ مَعَهَا فِي الْأَطْرَافِ، وَكَذَا فِي شُرُوطِ الْأَئِمَّةِ السِّتَّةِ).

◄**سبب تأليف الكتاب:** إجابة لسؤال سائل لم يذكر اسمه الحافظ ابن طاهر، حيث جاء في أول رسالته: (فإن قيل إنَّ كلَّ واحد من هؤلاء الأئمة الستة يعني: البُخَارِي ومسلمًا وأبا داود والترمذي والنَّسَائِي وابن ماجه _صنَّف كتابًا على حِدةٍ، ولم يتفقوا على ما أخرج الأوَّلُ من غير زيادة ونقصان، فهل تجري كلُّها مجرىً واحدًا في الصَّحة، أم تتباين في المعنى؟ الجواب: إنَّ بعض أهل الصنعة سألني ببغداد عن شرط كل واحد من هؤلاء الأئمة في كتابه، فأجبته بجواب أنا أذكره هاهنا بعينه ورمَّته. قلتُ: اعلمْ أنَّ البخاريَّ ومسلمَ ومَن ذكرنا بعدهم لم يُنقَل عن واحدٍ منهم أنَّه قال: شرطتُ أن أُخرِّجَ في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني، وإنَّما يَعرف ذلك مَن سَبَر كتبَهُم، فيَعلم بذلك شرطَ كلِّ رجل منهم)[1].

وهذا الجواب فيه فوائد: أن الكتب الستة ليست على شرط واحد، وأنها مختلفة في رتبة أحاديثها حسب شرط كل مصنف من مصنفيها، وأن هؤلاء الأئمة لم يصرحوا بشروطهم في كتبهم.

◄**موضوع الكتاب وترتيبه:** اشتمل الكتاب على بيان أسباب تأليفه، ثم تناول الحافظ ابن طاهر شرط الشيخين البخاري ومسلم في صحيحيهما، ثم انتقل إلى شرط أبي داود في سننه ومن بعده كالنسائي وابن ماجه، وهو أول من أدخل ابن ماجه في الكتب الستة وتبعه على ذلك جل المتأخرين، ثم ذكر شرط الترمذي في جامعه وتقسيمه لأحاديثه على أربعة أقسام، ثم عاد لشرط الشيخين في رأي الإمام الحاكم وقام بالرد عليه، ثم ختم كتابه ببيان ما ورد من مكانة الكتب الستة وأصحابها.

(١) ينظر: «شروط الأئمة الستة» لابن طاهر المقدسي (ص٨).

◄**طبعات الكتاب:** طُبع الكتاب بمكتبة القدسي سنة ١٣٥٧هـ، بتعليق من الأستاذ الشيخ محمد زاهد الكوثري، كما طُبع بالمكتب الإسلامي دار البشائر ضمن مجموعة رسائل في علم مصطلح الحديث، بتحقيق الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبي غدة ط٢ ٢٠٠٥م. وهناك طبعة ثالثة لم أجد لها تاريخ نشر أو دار طباعة، قام عليها الشيخ محمد بن علي الصومعي، وهي نسخة إلكترونية.

الفصل الثاني: شرط الإمام مسلم في صحيحه عند الحافظ ابن طاهر المقدسي في كتابه «شروط الأئمة الستة» دراسة تأصيلية تحليلية

◄قال الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي المعروف بـ ابن القيسراني، المتوفي سنة (٥٠٧هـ) رحمه الله تعالى:

(فإن قيل: إن كل واحد من هؤلاء الأئمة الستة – يعني البخاري ومسلما وأبا داود والترمذي والنسائي وابن ماجه – صنف كتابًا على حدة، ولم يتّفقوا على ما أخرج الأول من غير زيادة ونقصان؛ فهل تجري كلها مجرًى واحدًا في الصّحة أم تتباين في المعنى؟ (الجواب:) إن بعض أهل الصنعة سألني ببغداد عن شرط كل واحد من هؤلاء الأئمة في كتابه، فأجبته بجواب أنا أذكره ههنا بعينه ورمّته.

قلت: اعلم أن البخاري ومسلمًا ومن ذكرنا بعدهم، لم ينقل عن واحد منهم أنه قال: شرطتُ أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلان، وإنما يُعرف ذلك مِن سَبْر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم.

فاعلم أنَّ شرطَ البُخَارِي ومُسْلِم: أن يُخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلتِهِ إلى الصحابي المشهور، من غير اختلافٍ بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلًا غيرَ مقطوع، فإنْ كان للصحابي راويان فصاعدًا فحسن، وإن لم يكن له إلَّا راوٍ واحد إذا صحَّ الطريق إلى ذلك الرَّاوي أخرجاه، إلَّا أنَّ مُسْلِمًا أخرج أحاديث أقوام ترك البُخَارِيُّ حديثَهم؛ لشبهةٍ وقعت في نفسه، أخرج مُسْلِمٌ أحاديثَهم بإزالة الشبهة، مثل: حَمَّاد بن سَلَمَة، وسُهَيْل بن أبي صالح، وداود بن أبي هِنْد، وأبي الزُّبَيْر، والعَلاء بن عبد الرَّحمن، وغيرهم، جعلنا هؤلاء الخمسة مثالًا لغيرهم؛ لكثرة روايتهم وشهرتهم. فلما تُكلِّم في هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة ترك البخاريُ إخراجَ حديثهم معتمدًا عليهم؛ تحرِّيَاً، وأخرج مُسْلِم أحاديثَهم بإزالة الشبهة.

ومثال ذلك: أنَّ سُهيل بن أبي صالح تُكلِّم في سماعه من أبيه، فقيل: صحيفة، فترك البُخَارِي هذا الأصل، واستغنى عنه بغيره من أصحاب أبيه، ومُسْلِمٌ اعتمد عليه لمَّا سَبَر أحاديثه فوجده مرَّةً يُحدِّث عن أبيه، ومرَّةً عن الأعَمْشَ عن أبيه، ومرَّةً يُحدِّث عن أخيه عن أبيه بأحاديث فاتته من أبيه، فصحَّ عنده أنَّه سمع من أبيه؛ إذ لو كان سماعه صحيفة لكان يروي هذه الأحاديث مثل تلك الأُخَر.

وكذلك حَمَّاد بن سَلَمَة إمام كبير مَدَحه الأئمة وأطنبوا، لمَّا تكلَّم فيه بعض مُنْتَحلي المعرفة أنَّ بعض الكَذَبَةِ أَدخَل في حديثه ما ليس منه، لم يُخرِّج عنه معتمدًا عليه، بل استشهد به في مواضع؛ ليبين أنَّه ثقة، وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث غيره من أقرانه، كشعبة، وحمَّاد بن زَيد، وأبي عَوانة، وأبي الأحوص، وغيرهم، ومُسْلِم اعتمد عليه؛ لأنَّه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخِّرين رووا عنه حديثًا لم يختلفوا عليه، وشاهَد مُسْلِمٌ منهم جماعةً، وأخذ عنهم، ثمَّ عدالةُ الرجل في نفسه وإجماعُ أئمة أهل النقل على ثقته وإمامته. فهذا الكلام فيما اختلفا فيه من إخراج أحاديث هؤلاء وما جرى مجراهم)[1].

◄الشرح والتعليق:

جمع الحافظ ابن طاهر المقدسي بين شرطي الإمامين البخاري ومسلم في سياق واحد، وهذا يقتضي أن شرطهما واحد فيما لم يحك اختلافًا فيه بينهما، وقد ذكرت كلامه فيهما كاملًا لتعلقهما معًا في كلام الحافظ ابن طاهر، ومحل دراستي الآن هو شرط مسلم رحمه الله تعالى، ويتعلق بما ذكره الحافظ المقدسي رحمه الله في هذا الشرط مسائل، وبيانها في المباحث التالية:

(١) ينظر: «شروط الأئمة الستة» لابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ) (ص٨).

◄الأول: طريقة معرفة شروط المحدثين:

يرى الحافظ ابن طاهر أن السبيل لمعرفة شرط الأئمة: هو سبر كتبهم، وأنه لم ينص أحد من الأئمة على شرطه في كتابه، ولم أجد من خالف الحافظ ابن طاهر في هذا البيان، وإن كان الإمام مسلم قد ذكر بعض شرطه في مقدمة صحيحه كما سيتضح لنا من خلال هذه الدراسة، لكنه لم يذكره كاملًا، وقد جزم الإمام النووي بما صرّح به الحافظ ابن طاهر أنه لم يصرح أحد الشيخين بشرطه، قالَ الإمام النوويُّ: (إنَّ المرادَ بقولهم: على شرطِهِما أنْ يكونَ رجالُ إسنادِهِ في كتابيهما؛ لأنَّهُ ليس لهما شرطٌ في كتابَيْهما، ولا في غيرِهِما)[1]. وكذلك وافق الإمام السخاوي على ما ذكره المقدسي، فقال: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ أَحَدٌ مِنَ الشَّيْخَيْنِ بِشَرْطِهِ فِي كِتَابِهِ وَلَا فِي غَيْرِهِ، كَمَا جَزَمَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمُ النَّوَوِيُّ، وَإِنَّمَا عُرِفَ بِالسَّبْرِ لِكِتَابَيْهِمَا)[2].

وقد بينت في الفصل الأول من هذه الدراسة طرقًا أخرى غير ما ذكر المصنف في بيان كيفية معرفة شروط المحدثين[3].

◄الثاني: شرط: الاتفاق على ثقة رواة الصحيحين:

يرى الحافظ ابن طاهر أن شرط البخاري مسلم أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلته، حيث قال: (**فاعلم أنَّ شرطَ البُخَارِي ومُسْلِم: أن يُخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلتِه إلى الصحابي المشهور، من غير اختلافٍ بين الثقات الأثبات**).

---

(١) نقلا عن الحافظ العراقي في: «شرح التبصرة والتذكرة» (١٢٨/١) ط الكتب العلمية ٢٠٠٢م.

(٢) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٦٦/١).

(٣) ينظر: المطلب الثالث من الفصل الأول في هذه البحث.

التعليق: من شروط الحديث الصحيح المتفق عليها: ثقة الرواة، والتوثيق يشمل عدالة الرواة وضبطهم، قال الحافظ ابن الصلاح في تعريف الحديث الصحيح: (هو الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ الَّذِي يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَلَا يَكُونُ شَاذًّا، وَلَا مُعَلَّلًا)[١].

والاتفاق على كونهم ثقات غير مسلّم فيه للحافظ ابن طاهر، وإن كان الأصل هو التوثيق، لكنه لا يتعارض مع كون بعض الرواة مختلف في توثيقهم، فإنهم قد اتفقوا على أن الصحيح قسمان: صحيح لذاته، وصحيح لغيره، فالحكم على وصفه بالصحة باعتبار جميع طرقه، والعلماء متفقون على أن التعديل والتوثيق مراتب، بعضها أرفع من بعض، والله أعلم.

تعقيب الحافظ السخاوي: قال الحافظ السخاوي تعقيبًا على كلام الإمام ابن طاهر: (وَمَا ادَّعَاهُ مِنَ الِاتِّفَاقِ عَلَى ثِقَةِ نَقَلَتِهِمَا قَدْ لَا يَخْدِشُ فِيهِ وُجُودُ حِكَايَةِ التَّضْعِيفِ فِي بَعْضِهِمْ مِمَّنْ قَبْلَهُمَا؛ لِتَجْوِيزِ أَنَّهُمَا لَمْ يَرَيَاهُ قَادِحًا، فَنَزَّلَا كَلَامَ الْجُمْهُورِ الْمُعْتَمَدِ عِنْدَهُمَا مَنْزِلَةَ الْإِجْمَاعِ)[٢]. ومعنى هذا: وجود من اختلف في توثيقه من رواة الصحيحين، وهو ما يتعارض مع دعوى الاتفاق على توثيقهم، إلا أن يكون مراد ابن طاهر أنه عبّر بالاتفاق رغم وجود الاختلاف في بعضهم؛ لكون ذلك ليس قادحًا في التوثيق عند الشيخين، وأنهما جعلا رأي الجمهور المعتمد عندهما في التوثيق بمنزلة الإجماع على التوثيق، فالسخاوي هنا يوافق ابن طاهر على هذا المعنى، والله أعلم.

تعقيب الحافظ العراقيّ: انتقد الحافظ العراقي ما ذكره الحافظ المقدسي من دعوى الاتفاق أيضًا، حيث قال: (وليس ما قالَهُ بجيّدٍ؛ لأنَّ النَّسائيَّ

(١) ينظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٢) ط دار الفكر ببيروت ١٩٨٦م.

(٢) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٦٦/١).

ضَعَّفَ جماعةً أخرجَ لهم الشيخانِ، أو أحدُهُما)[1]. ولكن ناقش الإمام السيوطيّ اعتراض العراقي؛ فقال:

(وأجيب بأنهما أخرجا من أجمع على ثقته إلى حين تصنيفهما، ولا يقدح في ذلك تضعيف النسائي بعد وجود الكتابين)[2]. وأجاب الحافظ ابن حجر على العراقي بجواب آخر، قال: (تَضْعِيفُ النَّسَائِيِّ إِنْ كَانَ بِاجْتِهَادِهِ أَوْ نَقْلِهِ عَنْ مُعَاصِرٍ فَالْجَوَابُ ذَلِكَ، وَإِنْ نَقَلَهُ عَنْ مُتَقَدِّمٍ فَلَا، قَالَ: وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ بِأَنَّ مَا قَالَهُ ابْنُ طَاهِرٍ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي بَنَيَا عَلَيْهِ أَمْرَهُمَا، وَقَدْ يُخْرَجَانِ عَنْهُ لِمُرَجِّحٍ يَقُومُ مَقَامَهُ)[3].

وهذه التعقبات أيضًا تأويل مستساغ لفهم كلام الحافظ ابن طاهر.

تعقيب الإمام النووي: يرى الإمام النووي أن المراد: عدم اختلاف الثقات في نفس الحديث متنًا أو إسنادًا، وهو ما يعني انتفاء العلة القادحة، وكلامه هذا تعليقًا على قول مسلم في مقدمة صحيحه: **(إِنَّمَا وَضَعْتُ هَا هُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ)**[4]. واختلف في المراد بالإجماع في كلام مسلم هنا، فقيل: يُريد ما وجد عنده فيها شرائط الصَّحيح المُجْمع عليه، وإنْ لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم. ورجَّح النووي أنَّ المراد ما لم تختلف الثِّقات فيه في نفس الحديث متنًا وإسنادًا، لا ما لم يختلف في توثيق

(١) ينظر: «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (١٢٦/١) ط دار الكتب العلمية ٢٠٠٢م.

(٢) ينظر: «البحر الذي زخر في شرح ألفية أهل الأثر» للسيوطي (٦٩٩/٢) ط مكتبة الغرباء الأثرية.

(٣) ينظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (١٣٤/١) ط دار طيبة.

(٤) ينظر: « صحيح مسلم» (٣٠٤/١).

رُواته[١]. ولعل الحافظ ابن طاهر ذكر الاتفاق على التوثيق مما فهمه من كلام مسلم السابق، والله أعلم.

وفرّق الحافظ الذهبي بين من أخرج له الشيخان في الأصول، ومن أخرجا له في المتابعات والشواهد، وكلامه في هذا شارحٌ لمجمل ما جاء في كلام الحافظ ابن طاهر المقدسي، يقول الذهبي: (فَمَن احتَجَّا به – أو أحدُهما– ولم يُوثَّق، ولا غُمِزَ: فهو ثقة، حديثُه قويٌّ. ومَن احتَجَّا به – أو أحدُهما– وتُكُلِّم فيه: فتارةً يكون الكلامُ فيه تعنُّتاً، والجمهورُ على توثيقِه، فهذا حديثُهُ قويٌّ أيضاً. وتارةً يكون الكلامُ في تليينِهِ وحِفظِهِ، له اعتبار، فهذا حديثُه لا يَنحطُّ عن مرتبة (الحسَن) التي قد نُسمِّيها: (من أدنى درجات الصحيح). فما في "الكتابين" بحمد الله رجلٌ احتَجَّ به البخاريُّ أو مسلمٌ في الأصولِ ورواياتُه ضعيفة، بل حَسَنةٌ أو صحيحة. ومن خَرَّجَ له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابَعات، ففيهم مَن في حِفظِه شيء، وفي توثيقه تردُّد. فكلُّ مَن خُرِّجَ له في "الصحيحين"، فقد قَفَزَ القَنْطَرة. فلا مَعْدِلَ عنه، إلا ببرهانٍ بَيِّن). ثم أردف قائلًا: (نعم، الصحيحُ مراتب، والثقاتُ طَبَقات: فليس مَنْ وُثِّق مطلقاً كَمَنْ تُكُلِّمَ فيه، وليس مَن تُكُلِّم في سُوءِ حفظِه واجتهادِه في الطَّلَب كَمَنْ ضعَّفوه، ولا مَن ضعَّفوه ورَوَوْا له كَمَنْ تركوه، ولا مَن تركوه كَمَنْ اتَّهموه وكذَّبوه. فالترجيحُ يَدخُلُ عند تعارُضِ الروايات. وحَصْرُ الثقاتِ في مصنَّفٍ كالمتعذِّر، وضَبْطُ عَدَدِ المجهولين مستحيل!)[٢].

وبمثل هذا ذهب الحافظ ابن حجر، حيث قال: (يَنْبَغِي لكل منصف أَن يعلم أَن تَخْرِيج صَاحب الصَّحِيح لأي راو كَانَ مُقْتَض لعدالته عِنْده، وَصِحَّة ضَبطه، وَعدم غفلته، وَلَا سِيمَا مَا انضاف إِلَى ذَلِك من إطباق

(١) ينظر: «شرح النووي على مسلم» (١٦/١).

(٢) ينظر: «الموقظة» للذهبي (ص٧٩–٨١) ط المطبوعات الإسلامية بحلب ١٤١٢هـ.

جُمْهُور الْأَئِمَّة على تَسْمِيَة الْكِتَابَيْنِ بالصحيحين، وَهَذَا معنى لم يحصل لغير من خرج عَنهُ فِي الصَّحِيح، فَهُوَ بِمَثَابَة إطباق الْجُمْهُور على تَعْدِيل من ذكر فيهمَا هَذَا إِذا خرج لَهُ فِي الْأُصُول، فأمَّا إِن خرج لَهُ فِي المتابعات والشواهد والتعاليق فَهَذَا يتَفَاوَت دَرَجَات من أخرج لَهُ مِنْهُم فِي الضَّبْط وَغَيره، مَعَ حُصُول اسْم الصدْق لَهُم)[1].

◄وبالتالي فدعوى ابن طاهر الإجماع على ثقة رواة الصحيحين وإن كان هو الأصل، لكنها ليست مسلمة بإطلاق، اللهم إلا إن كان المراد بالاتفاق: ما يتعلق بمن احتجّا به من الرواة، وليس بمن ذكراه في باب المتابعات، كما قال الذهبي وابن حجر، أو أن يكون ذلك منهما على سبيل التغليب كما سبق من كلام الإمام السخاوي، أو أن يكون الاتفاق على توثيقه عند من أخرج له حتى زمانه كما قال السيوطي، أو يكون المراد عدم اختلاف الثقات في نفس الحديث متنًا أو إسنادًا، كما قال النووي، وكلها احتمالات قائمة لفهم كلام ابن طاهر رحمه الله، والله أعلم.

-اتفاق الإمام الحازمي مع بعض ما ذكره ابن طاهر:

قال الإمام الحازمي: (ومذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه العدول، وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضًا، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزم إخراجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجه إلا في الشواهد والمتابعات)[2]. وهو يرى تقسيم الرواة أيضا دون أن يشترط الاتفاق على توثيقهم.

(١) ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (٣٨٤/١) ط دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٢) ينظر: «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٤٩) ط دار زاهد القدسي.

-**طريقة انتقاء الإمام مسلم للرواة:** قام الإمام مسلم بانتقاء واختيار رواة أحاديثه انتقاءً فريدًا، قال الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه: **(وَاعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا، وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ، أَنْ لَا يَرْوِيَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ، وَالسِّتَارَةَ فِي نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهَمِ وَالْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ)**[(١)].

وهذا الذي أثبته الإمام مسلم في مقدمة صحيحه هو منهجه الذي سلكه في تأليف صحيحه، فقد بذل غاية وسعه في جمعه وانتقائه، مصرّحًا بهذا عن نفسه: (صنفت هَذَا الْمسند الصَّحِيح من ثَلَاثمِائَة ألف حَدِيث مسموعة.. قال الخطيب البغدادي: وبلغنا عَن مكي بن عَبْدَانِ، وَهُوَ أحد حفاظ نيسابور قَالَ: سَمِعت مُسلم بن الْحجَّاج يَقُول: لَو أَن أهل الحَدِيث يَكْتُبُونَ مِائَتي سنة الحَدِيث فمدارهم على هَذَا الْمسند، يَعْنِي مُسْنده الصَّحِيح)[(٢)].

وهذا دليل على شدة تحريه وانتقائه والالتزام بشرطه في انتقاء الأحاديث والرواة. **ويتضح هذا من خلال طريقين:**

الأول: من تقسيم الإمام مسلم لرواة كتابه إلى ثلاثة أقسام، وتصريحه بهذا الترتيب حيث قال: **(ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ وَتَأْلِيفِهِ، عَلَى شَرِيطَةٍ سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ، وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ ... فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ،**

(١) ينظر: «صحيح مسلم» (٨/١).

(٢) ينظر: «صيانة صحيح مسلم» (ص٦٧).

فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا، وَأَنْقَى مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا)[1].

فالقسم الأول: الحفاظ المتقنون، وهؤلاء قدَّم روايتهم في الأصول والتزم بها.

والقسم الثاني: من كان دون الطبقة الأولى في الحفظ والإتقان، وهؤلاء يتبع روايتهم أهل القسم الأول في المتابعات والشواهد.

والقسم الثالث: الضعفاء والمتهمون، وهؤلاء ترك التحديث عنهم.

الثاني: التزامه به في كتابه بعد البحث والتتبع والاستقراء، ثم تنصيص العلماء على أنه قد وفَّى بما اشترطه والتزم به، فقال القاضي عياض معقّبًا على ما ذكره الإمام الحاكم من كون مسلم وافته المنية قبل استيفاء غرضه مما قبله الشيوخ وتابعه عليه الناس، في أنَّه لم يُكمّل غَرَضَه إلا من الطبقة الأولى، ولا أدخل في تأليفه سواها.. قال القاضي: (إن هذا غير مُسلَّم لمن حقق نظرَه، ولم يتقيَّد بتقليد ما سمعه، فإنَّك إذا نظرت تقسيم مسلم في كتابه الحديث -كما قال- على ثلاث طبقات من الناس، فذكر أن القسم الأوّل حديثُ الحفاظ، ثم قال بأنَّه إذا تقصَّى هذا أتبعه بأحاديث من لم يوصف بالحذق والإتقان، مع كونهم من أهل الستر والصدق وتعاطى العلم، وذكر أنهم لا يلحقون بالطبقة الأولى، وسمَّى أسماء من كل طبقة من الطبقتين المذكورتين، ثم أشار إلى ترك حديث من أجمع أو اتفق الأكثَرُ على تهمته، وبقي من اتهمه بعضهُم وصحَّحهُ بعضُهم فلم يذكره هنا، ووجدتُه -رحمَهُ الله- قد ذكر في أبواب كتابه وتصنيف أحاديثه حديث الطبقتين الأوليين التي ذكر في أبوابه، وجاء بأسانيد الطبقة الثانية التي سمَّاها، وحديثها، كما جاء بالأولى على طريق الاتباع لحديث الأولى

(١) ينظر: «صحيح مسلم» (١/٤).

والاستشهاد بها، أو حيث لم يجد في الكتاب للأولى شيئاً، وذكر أقواماً تكلَّم قوم فيهم وزكاهم آخرون، وخرج حديثهم بمن ضُعّف أو اتُّهِم ببدعة، وكذلك فعل البخاري –رحمه الله– فعندي أنَّه –رحمه الله– قد أتى بطبقاته الثلاث في كتابه على ما ذكر، ورأيت في كتابه وتبينت في تقسيمه، وطَرَح الرابعةَ كما نصَّ عليه، فتأوَّل الحاكمُ أنه إنما أراد أن يُفرد لكُل طبقة كتاباً ويأتي بأحاديثها خاصَّة مفردَة، وليس ذلك مراده، بل إنما أراد بما ظهر من تأليفه وبان من عرضه أن يجمع ذلك في الأبواب، ويأتي بأحاديث الطبقتين من غير تكرار كما ذكر في كلامه، فيبدأ بالأولى ثم يأتي بالثانية، على طريق الاستشهاد والاتباع، حتى استوفى جميع الأقسام الثلاثة، ويحتمل أن يكون أراد بالطبقات الثلاث من الناس الحفاظ، ثم الذين يلونهم، والثالثة الذى طرَح، والله أعلم بمراده.. وكذلك أيضاً علل الحديث التي ذكر ووَعَد أنه يأتي بها، قد جاء بها في مواضعها من الأبواب من اختلافهم في الأسانيد والإرسال والإسناد والزيادة والنقص، وذكر تصاحيف المصحفين، وهذا يدل على استيفاء غرضه في تأليفه وإدخاله في كتابه كلما وعد به، وقد فاوضْتُ في تأويلي هذا ورأيي فيه من يفهمُ هذا الكتاب، فما وجَدْتُ منصفاً إلا صوَّبه وبان له ما ذكرتُ، وهو ظاهر لمن تأمَّل الكتابَ وطالع مجموع الأبواب، والله الموفق للصواب)[1].

فهذه شهادة عالم ممن اشتغل بكتاب مسلم وأنه وفّى بما اشترطه فيه، وقد تكررت هذه الشهادة في غير موضع، والله أعلم.

◄**ومما سبق:** فإنه يظهر لي أن شرط الإمام مسلم في صحيحه كما ذكر الحافظ ابن طاهر: ألا يخرج إلا حديث الراوي المتفق على توثيقه على ما قدمنا معناه، وأن يكون الحديث مشتملا على شروط الصحة المتفق

(١) ينظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (١/٨٧).

عليها، ويؤيد هذا الشرط قول الإمام ابن الصلاح: (شَرط مُسلم فِي صَحِيحه أَن يكون الحَدِيث مُتَّصِل الْإِسْنَاد، بِنَقْل الثِّقَة عَن الثِّقَة، من أَوله إِلَى منتهاه، سالما من الشذوذ، وَمن الْعلَّة، وَهَذَا هُوَ حد الحَدِيث الصَّحِيح فِي نفس الْأَمر، فَكل حَدِيث اجْتمعت فِيهِ هَذِه الْأَوْصَاف فَلَا خلاف بَين أهل الحَدِيث فِي صِحَّته)[1].

ومن نماذج هؤلاء: ما أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال (٢/٧٥٩ ح١٠٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ». فهذا الإسناد مما قيل فيه: أنه سلسلة الذهب أو أصح الأسانيد.

وقد اقتفى مسلمٌ في هذا بشيخه الإمام البخاري في صحيحه، رحمهما الله تعالى، كما ذكر ابن الصلاح أيضا: (هَذَا الْكتاب ثَانِي كتاب صُنف فِي صَحِيح الحَدِيث ووسم بِهِ وَوضع لَهُ خَاصَّة، سبق البُخَارِيّ إِلَى ذَلِك، وَصلى مُسلم، ثمَّ لم يلحقهما لَاحق، وكتاباهما أصح مَا صنفه المصنفون، وَالْبُخَارِيّ وَكتابه أَعلَى حَالا فِي الصَّحِيح وانتقاده أخر جمه، وَكَانَ مُسلم مَعَ حذقه ومشاركته لَهُ فِي كثير من شُيُوخه أحد المستفيدين مِنْهُ والمقرين لَهُ بالأستاذية)[2].

وشرط الصحة هنا يراد به أصول الأحاديث، وأما بقية طرقه ومتابعاته فربما أورد فيها مسلم ما نزل عن هذه الدرجة اعتمادًا على أن أصلها

(١) ينظر: «صيانة صحيح مسلم» للخطيب البغدادي (ص٧٢).

(٢) ينظر: «صيانة صحيح مسلم» (ص٦٧).

مذكور، أو إشارة إلى ما يقع من أوهام لبعض الرواة، كما سبق بيانه في التعليق على كلام الحافظ المقدسي.

ومع قصده رضي الله عنه أن يجمع الحديث الصحيح إلا أنه لم يستوعب كل الصحيح ولم يقصده، ودليل ذلك أن كتابه موصوف بالمختصر، ولذلك قال: (لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيح وَضَعْتُهُ هَا هُنَا، إِنَّمَا وَضَعْتُ هَا هُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ)[1].

ومن نماذج هؤلاء: الرواة الذين تُكُلّم فيهم، وسيرد بيانهم في المبحث السابع من هذا البحث بعون الله تعالى.

---

(١) ينظر: « صحيح مسلم» (١/٣٠٤).

وقد تعقب ابن الصلاح على الإمام مسلم في هذا الإجماع، فذكر أن فيه إشكالا وقام بالرد عليه، فقال: (وَهَذَا مُشكل جدا؛ فَإِنَّهُ قد وضع فِيهِ أَحَادِيث قد اخْتلفُوا فِي صِحَّتهَا؛ لكَونهَا من حَدِيث من ذَكرْنَاهُ وَمن لم تذكره مِمَّن اخْتلفُوا فِي صِحَة حَدِيثه، وَلم يجمعوا عَلَيْهِ. وَقد أجبْت عَلَيْهِمَا بجوابين: أَحدهمَا: مَا ذكرته فِي كتاب «معرفَة عُلُوم الحَدِيث» وَهُوَ أَنه أَرَادَ بِهَذَا الْكَلَام، وَالله أعلم: أَنه لم يضع فِي كِتَابه إ ِلَّا الْأَحَادِيث الَّتِي وجد عِنْده فِيهَا شَرَائِط الْمجمع عَلَيْهِ، وَإِن لم يظْهر اجتماعها فِي بَعْضهَا عِنْد بَعضهم.

وَالثَّانِي: أَنه أَرَادَ أَنه مَا وضع فِيهِ مَا اخْتلفت الثِّقَات فِيهِ فِي نفس الحَدِيث متْنا أَو إِسْنَادًا، وَلم يرد مَا كَانَ اخْتلَافهمْ إِنَّمَا هُوَ فِي تَوْثِيق بعض رُوَاته، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِر من كَلَامه، فَإِنَّهُ ذكر ذَلِك لما سُئِلَ عَن حَدِيث أبي هُرَيْرَة: «وَإِذا قَرَأَ فأنصتوا» هَل هُوَ صَحِيح؟ فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي صَحِيح، فَقيل لَهُ: لم لم تضعه هَاهُنَا؟ فَأجَاب بِالْكَلَام الْمَذْكُور، وَمَعَ هَذَا قد اشْتَمل كِتَابه على أَحَادِيث اخْتلفُوا فِي إسنادها أَو متنها عَن هَذَا الشَّرْط لصحتها عِنْده، وَفِي ذَلِك ذُهُول مِنْهُ رحمنا الله وإياه عَن هَذَا الشَّرْط أَو سَبَب آخر، وَقد استدركت عَلَيْهِ وعللت، وَالله أعلم). ينظر: «صيانة صحيح مسلم» (ص٧٢).

◄الثالث: شرط: شهرة الصحابي راوي الحديث:

يرى الحافظ ابن طاهر أن من شرط مسلم: شهرة الصحابي راوي الحديث، حيث قال: **(فاعلم أنَّ شرطَ البُخَارِي ومُسْلِم: أن يُخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلتِهِ إلى الصحابي المشهور، من غير اختلافٍ بين الثقات الأثبات)**.

التعليق: الشهرة في اللغة: الوضوح والمعرفة والانتشار[(١)]، ويراد بالشهرة هنا: خروج الراوي عن حد الجهالة، وجهالة الصحابي يراد بها أمور: منها: من جهل اسمه (فأطلق على الإبهام جهالة)، ومنها: إطلاق الجهالة لعدم ثبوت الصحبة عند القائل، ومنها: جهالة الاشتهار بالعلم والرواية.

وجهالة الصحابي عامة لا تضر ولا تقدح في صحة الحديث عند جماهير أهل الحديث؛ لكونهم جميعًا عدول، قال ابن الصلاح: (وَالْجَهَالَةَ بِالصَّحَابِيِّ غَيْرُ قَادِحَةٍ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)[(٢)].

وقال السيوطي: (وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ، عَنِ الْحُمَيْدِيِّ، قَالَ: إِذَا صَحَّ الْإِسْنَادُ، عَنِ الثِّقَاتِ، إِلَى رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ حُجَّةٌ كَمَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ، وَإِنْ لَمْ يُسَمَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ. وَقَالَ الْأَثْرَمُ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِذَا قَالَ رَجُلٌ مِنَ التَّابِعِينَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ، فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ؟ قَالَ: نَعَمْ)[(٣)].

وبالتالي: اشتراط الشهرة في الراوي تعني عدم جهالة عينه، أو عدم ثبوت الصحبة له، وهو أمر مسلّم للإمام ابن طاهر، وهو ظاهر صنيع

(١) ينظر: «الصحاح» للجوهري (٧٠٥/٢) ط دار العلم ببيروت ١٩٨٧م.
(٢) ينظر: «مقدمة علوم الحديث» ابن الصلاح (ص٥٦).
(٣) ينظر: «تدريب الراوي» السيوطي (٢٢٢/١).

الشيخين البخاري ومسلم[١]. وأول من قال بها هو الإمام الحاكم، قال: (فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْمُتَّفَقِ عليها: اخْتِيَارُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَهُوَ الدَّرَجَةُ الْأُولَى مِنَ الصَّحِيحِ، وَمِثَالُهُ: الْحَدِيثُ الَّذِي يَرْوِيهِ الصَّحَابِيُّ الْمَشْهُورُ بِالرِّوَايَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَهُ رَاوِيَانِ ثِقَتَانِ)[٢]. والظاهر موافقة الحافظ ابن حجر على ما ذكره الحاكم في اعتبار الشهرة دون اعتبار العدد، فقال: (زاد الحاكم في علوم الحديث في شرط الصحيح أن يكون راويه مشهورا بالطلب، وهذه الشهرة قدر زائد على مطلق الشهرة التي تخرجه من الجهالة... والظاهر من تصرف صاحبي الصحيح اعتبار ذلك، إلا أنهما حيث يحصل للحديث طرق كثيرة يستغنون بذلك عن اعتبار ذلك، والله أعلم)[٣].

(١) قد ذكر أن للعلماء مذهبان في قبول ذلك: المذهب الأول: لا يقبل، وهو ظاهر صنيع الشيخين في " صحيحيهما ". والمذهب الثاني: يقبل، بمنزلة المسند، وعليه جرى المصنفون في جمع المسانيد، كأحمد بن حنبل وغيره.

ثم قال: والتحقيق أن جهالة الصحابي غير قادحة، وذلك لاعتبارين: الأول: بناء على أصل عدالة جميع الصحابة، ومظنة النفاق والردة ليست واردة على نقلة الأثر. والثاني: لما علم بالتتبع أن الرواية عن صحابي مجهول العين قليلة، ولم يوجد فيها ما يعد منكراً أو ضعيفاً لمجرد كون الصحابي لم يسم أو لم يعرف، فدل على سقوط أثر ذلك. ينظر: «تحرير علوم الحديث» عبد الله الجديع (٣٤٩/١) بتصرف.

(٢) ينظر: «المدخل إلى الإكليل» للحاكم (ص٣٣).

(٣) ينظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر (٢٣٨/١).

واختلف في فهم كلام الحاكم هذا في اشتراط الشهرة، هل في كل طبقات السند بما في ذلك طبقة الصحابة؟ أم في طبقات السند غير طبقة الصحابة؟[1].

وأما ما تتحقق به الشهرة: قال ابن الصلاح: (فَمَنِ اشْتَهَرَتْ عَدَالَتُهُ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ أَوْ نَحْوِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَشَاعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِالثِّقَةِ وَالْأَمَانَةِ، اسْتُغْنِيَ فِيهِ بِذَلِكَ عَنْ بَيِّنَةٍ شَاهِدَةٍ بِعَدَالَتِهِ تَنْصِيصًا)[2].

قلت: وعلى هذا فشهرة الصحابة عامة متحققة بتعديل الله تعالى لهم، فلا تحتاج إلى رواية اثنين عنهم، ومع ذلك فهي شرط في رواة الصحيح فقط من مفهوم كلام الحاكم، وكذا قال ابن الجوزي فيما نقل السخاوي: (اشْتَرَطَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ الثِّقَةَ وَالِاشْتِهَارَ)[3]. وربما كان ذكرها قيدًا حتى لا يدخل في الصحيح الحديث المعل باختلاف الصحابي، والله أعلم.

ومن النماذج: ما أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام باب تحريم صوم أيام التشريق (٢/٨٠٠ ح١١٤١) وحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ». فهذا الحديث من رواية الصحابي الجليل: نبيشة الخير ابن عبد الله الهذلي، وليس له من الحديث إلا القليل، ولم يرو عنه عند مسلم إلا أبو المليح بن أسامة الهذلي، ومع ذلك أخرج له مسلم، وذكر بعده شاهدا من حديث كعب

(١) ينظر للمزيد: «المصطلحات الحديثية بيت الاتفاق والافتراق» د راوية بنت عبد الله (ص١٢٦) رسالة دكتوراه كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز بجدة . المملكة العربية السعودية عام ٢٠١٨م.

(٢) ينظر: «مقدمة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص١٠٥).

(٣) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/٦٧).

بن مالك: وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَثَانِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى «أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَأَيَّامُ مِنًى أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ».

◄الرابع: شرط: عدم اختلاف الثقات في رواية الحديث:

يرى الحافظ ابن طاهر أن من شرط الصحيحين: عدم الاختلاف بين الثقات في رواية الحديث، فقال: (من غير اختلاف بين الثقات الأثبات).

التعليق: إن كان المقصود هنا عدم الاختلاف في إسناده أو متنه، أو فيهما معًا، فهو بذلك شرط متفق عليه، لأن من شروط الحديث الصحيح المتفق عليه كما سبق: (من غير شذوذ ولا علة قادحة)، والاختلاف لا يخرج عن كونه إما حديثًا معلًّا، أو شاذًا. ولا يدخل في هذا الاختلاف في بعض الألفاظ الذي ربما يكون من باب الرواية بالمعنى، أو يكون الوجه المذكور في الصحيحين أو أحدهما هو الأرجح والأصوب، فإنه لا يخل بشرط الصحة كما هو معلوم.

تعقيب الحافظ السخاوي: قال الإمام السخاوي تعقيبًا على ابن طاهر: (لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ خِلَافٍ يُؤَثِّرُ، وَإِنَّمَا الْمُؤَثِّرُ مُخَالَفَةُ الثِّقَاتِ لِمَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، أَوْ أُكْثَرُ عَدَدًا مِنَ الثِّقَاتِ)[(١)].

وبالتالي فهذا القيد في شرط الصحيح حتى لا يدخل فيه الحديث الشاذ، وهو ما رواه المقبول (الثقة – الصدوق) مخالفًا لمن هو أولى منه[(٢)]، والله أعلم.

(١) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٦٧/١).

(٢) ينظر: «تدريب الراوي» (٢٦٧/١)، «فتح المغيث» للسخاوي (٢٥٠/١).

وأشار الحافظ الزيلعي إلى أن صنيع الشيخين ألا يخرجا ما فيه مخالفة بين الثقات، فقال: (صاحبا الصحيح رحمهما الله إذا أخرجا لمن تكلم فيه، فإنهم ينتقون من حديثه ما توبع عليه، وظهرت شواهده، وعلم أن له أصلاً، ولا يروون ما تفرد به، سيما إذا خالفه الثقات)[1].

◄الخامس: شرط: اتصال السند وضوابطه:

يرى الحافظ ابن طاهر أن من شرط الصحيح: اتصال السند، حيث قال: **(ويكون إسناده متصلًا غيرَ مقطوع)**.

التعليق: معنى الاتصال: أن يكون كل راو قد أخذ الحديث عمن فوقه (شيخه) مباشرة بغير واسطة، بواحدة أو أكثر من طرق التحمل. والأولى في التعبير هنا أن يكون بالانقطاع وليس بالمقطوع؛ إن كان المراد باتصال الإسناد هنا هو عموم الاتصال، حيث أن الانقطاع صفة للسند، وأما المقطوع فهو صفة للمتن، وهو ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل، والله أعلم.

وإن كان المراد بالمسند هنا: المرفوع[2]، فيتوجه التعبير بهذا اللفظ عند الحافظ ابن طاهر، والمعنى: ويكون إسناده مرفوعًا غير مقطوع، فقد

---

(١) ينظر: «نصب الراية» للزيلعي (١٠/١) ط الريان بيروت ١٩٩٧م.

(٢) وهو الراجح عندي من مفهوم كلام ابن طاهر المقدسي، فإن العلماء ذكروا في تعريفات المسند، وقد نقلها ابن الصلاح في مقدمته: فعن الخطيب البغدادي: أَنَّ الْمُسْنَدَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ هُوَ الَّذِي اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ مِنْ رَاوِيهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِيمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – دُونَ مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ.

وعند ابن عبد البر: أَنَّ الْمَسْنَدَ مَا رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – خَاصَّةً. وَحَكَى أَبُو عُمَرَ عَنْ قَوْمٍ أَنَّ الْمُسْنَدَ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى مَا اتَّصَلَ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –.

قال ابن الصلاح: وَبِهَذَا قَطَعَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي كِتَابِهِ غَيْرَهُ. ينظر: «مقدمة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص٤٣).

اهتم الإمام مسلم رحمه الله بتجريد الأحاديث المرفوعة كما جرّد الأحاديث الصحيحة، لذا لا نرى فيه من البلاغات أو المراسيل أو المعلقات إلا نادرًا، وليست من شرط الكتاب، وقد اختُلف في حصرها: فقيل: ليس فيه من المعلقات إلا أربعة عشر حديثًا، كما أشار إلى ذلك أبو علي الغساني، والإمام المازري من أهل المغرب، والحافظ العراقي، وغيرهم، على أنها متصلة عند غير مسلم كالبخاري وأبي داود وغيرهما.

وقيل: ثلاثة عشر حديثًا، وهو ما ذكره الحافظ في نكته على ابن الصلاح، وقيل: اثنا عشر حديثًا، وهو ما رجحه أيضا الحافظ ابن حجر[(١)].

◄**شرط الاتصال بين البخاري ومسلم:** يلاحظ من كلام الحافظ ابن طاهر هنا في بيان شرط البخاري ومسلم أنه تكلم على ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ولكنه لم يتكلم عما اختلفا فيه، وهو ما يتعلق بشرط الاتصال، وليس ابن طاهر فقط بل من ألّف في شروط الأئمة كابن منده والحازمي لم يتكلما أيضًا في هذا الفرق، فإن مسلمًا قد خالف البخاري في عدم اشتراط ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه، مكتفيًا بمعاصرة الراويين، ما لم يعلم عنه تدليس، وما لم يُتَكَلم في روايته بانقطاعٍ عن شيخه، فإذا وجد هاذان الشرطان، فإن مسلمًا يحتج بهذا الراوي ويخرج له في صحيحه. بينما لا يحتج به البخاري إلا إذا ثبت اللقاء بين الراوي وشيخه وثبت سماعه ولو لمرة واحدة، ولذلك كان شرط البخاري أشد من شرط مسلم

(١) ينظر: «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (١/١٨٣). وهذه الأحاديث منها: ما علقه ووصله في صحيحه، وعددها خمسة أحاديث، ومنها: ما علقه هو ووصله غيره، وعددها خمسة أحاديث، ومنها: ما أبهم فيه شيخه، وعددها ستة أحاديث. ينظر: «غرر الفوائد المجموعة» للرشيد العطار (ص١١٦)، «روايات صحيح مسلم» مصدق أمين (ص٣٩).

رحمهما الله تعالى. ومن هنا قدموا صحيح البخاري في الجملة على صحيح مسلم، وإن تحققت الصحة فيهما معًا.

قال الحافظ ابن حجر: (فالصفاتُ الَّتي تدورُ عليها الصحةُ في كتابِ البُخَارِيِّ أتمُّ منها في كتابِ مسلمٍ وأَشَدُّ، وشَرْطُهُ فيها أَقوى وأَسَدُّ)[1].

وقد أفاض الإمام مسلم في مقدمة صحيحه ببيان هذا الأمر عنده (وهو الاكتفاء بالمعاصرة) ومما قال: (أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا، وَجَائِزٌ مُمْكِنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لِكَوْنِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ فَالرِّوَايَةُ ثَابِتَةٌ، وَالْحُجَّةُ بِهَا لَازِمَةٌ، إِلَّا أَنَّ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّ هَذَا الرَّاوِي لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهَمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا، فَالرِّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا)[2]. ثم ردّ الإمام مسلم مشددا على من زعم اشتراط اللقاء ولو لمرة واحدة، زاعمًا أن هذا قولٌ محدثٌ.

وقد اختلف العلماء فيمن قصده الإمام مسلم بهذا الرد، فقيل: أراد الإمام البخاري، قال الحافظ ابن حجر: (واكْتَفى مسلمٌ بمطْلَقِ المُعاصَرَةِ. وأَلزم البخاريَّ بأَنَّهُ يَحتاج أَنْ لا يَقبَل العنعنةَ أَصلاً، وما أَلْزَمَهُ به ليس بلازمٍ)[3].

وقيل: أراد ابن معين، وهو ما يفهم من كلام ابن كثير، وغيره، وصرح به النووي في بيان اختلاف العلماء في الإسناد المعنن بين الإرسال

(١) ينظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص٧٤) ط الصباح ٢٠٠٠م.

(٢) ينظر: «صحيح مسلم» (٢٩/١).

(٣) ينظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص٧٤).

والاتصال فقال: (وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَقَالَهُ الْجَمَاهِيرُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ، أَنَّهُ مُتَّصِلٌ. بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ الْمُعَنْعِنُ مُدَلِّسًا، وَبِشَرْطِ إِمْكَانِ لِقَاءِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَفِي اشْتِرَاطِ ثُبُوتِ اللِّقَاءِ وَطُولِ الصُّحْبَةِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ خِلَافٌ، مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَشْتَرِطْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ مَذْهَبُ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَادَّعَى الْإِجْمَاعَ فِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ شَرَطَ اللِّقَاءَ وَحْدَهُ، وَهُوَ قَوْلُ الْبُخَارِيِّ وَابْنِ الْمَدِينِيِّ وَالْمُحَقِّقِينَ)[١].

وقد استبعد ابن رشيد الفهري من ظن قصد مسلم بكلامه أحد شيوخه، مجيبا بكونه إما أنه لم يعلم، أو احتمال أن يكون كلامه لأحد تلاميذه ممن قال ذلك، فقال: (وَلَعَلَّه لم يعلم أَنه قَول ابْن الْمَدِينِيّ وَالْبُخَارِيّ، وَكَأَنَّهُ إِنَّمَا تكلم مَعَ بعض أقرانه، أَو من دونه مِمَّن قَالَ بذلك الْمَذْهَب، وَالله أعلم)[٢].

والذي يظهر لي: أن المعنِيَّ بهذا الكلام ليس واحدًا بعينه، فلا يُعرف من شخصية الإمام مسلم أن يقصد به أحدًا من شيوخه كالبخاري وابن معين أو غيرهما، يقول شيخنا الأستاذ الدكتور جلال الدين عجوة: (يحتمل أن مسلمًا إنما أراد رد هذه المقالة، ولم يعن شيخًا بعينه، ويحتمل أيضًا أنه قصد شيخًا آخر غير البخاري وابن المديني، فإن قوله "وقد تكلم بعض منتحلي الأخبار من أهل عصرنا .." يبعد أن يقوله في شيخه البخاري، وابن المديني، كيف وهو القائل للبخاري: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أنه ليس في الدنيا مثلك! والله أعلم)[٣].

---

(١) ينظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص٣٧) ط دار الكتاب العربي ١٩٨٥م.

(٢) ينظر: «السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن» (ص١٤٩) ط مكتبة الغرباء ١٤١٧هـ.

(٣) ينظر: «كتابة الحديث وتدوينه» أد/ جلال الدين إسماعيل عجوة (ص١٧٠).

ونحن لا يعنينا من المقصود بهذا الكلام، ولا توقف العلماء كثيرًا حول معرفته، إنما المعنِيّ هنا هو حُجّة الإمام مسلم في تمسكه برأيه، ومدى سلامتها من النقد، ثم التنبيه بأن ما ذهب إليه الإمام مسلم رحمه الله ليس عن هوى نفسه، وإنما اعتقاد لما عليه السلف في فهمهم للحديث الشريف ونقله، ويعَبّر مسلمٌ عن هذا في مقدمة صحيحه بقوله: (وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ، وَيَتَفَقَّدُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا، مِثْلَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنِ عَوْنٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَتَّشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ، كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ» وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رُوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ، إِذَا كَانَ الرَّاوِي مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ، وَشُهِرَ بِهِ، فَحِينَئِذٍ يَبْحَثُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ، وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ كَيْ تَنْزَاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ، فَمَنِ ابْتَغَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَلِّسٍ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ سَمَّيْنَا، وَلَمْ نُسَمِّ مِنَ الْأَئِمَّةِ)[1].

وهذا والله أدبٌ نفيسٌ، وخُلُقٌ جميلٌ ما أحوجنا إليه، إن الاختلاف ليس اعتبارًا لهوى، ولا تقليدًا أعمى، بل اتباعًا للأثر وأهل الآثار عن فهم ودليل!.

◄**ضوابط الاكتفاء بالمعاصرة عند الإمام مسلم:** من خلال النظر إلى مجموع ما ذكره الإمام مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة عن ثبوت اللقاء يتضح لنا أن الإمام مسلم رحمه الله لم يقصد بهذا استحالة ثبوت اللقاء، فهو لا يقول بصحة المعاصرة إلا إذا توفرت عنده عدة شروط:

(١) ينظر: «صحيح مسلم» (٣٢/١).

أولها: ثقة الرواة: واشتراط الثقة هنا يخرج الضعيف والمجهول، وكل من لا يحتج به ولو تحققت فيه المعاصرة، قال الإمام مسلم: (الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا، وَجَائِزٌ مُمْكِنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لِكَوْنِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ فَالرِّوَايَةُ ثَابِتَةٌ، وَالْحُجَّةُ بِهَا لَازِمَةٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّ هَذَا الرَّاوِي لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهَمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا، فَالرِّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا) [(١)].

وقول مسلم: (ممكن له لقاؤه) يفيد أن إمكانية اللقاء ليست فقط بتقارب البلاد، أو الأنساب، وإنما أراد اتفاق الزمن، وهو المقصود بالمعاصرة، والله أعلم.

ثانيها: تحقق ثبوت العلم بالمعاصرة: وقد استشهد مسلم على هذا من خلال الواقع العملي، من تصحيح أئمة الحديث لبعض الأسانيد التي لم يثبت فيها لقاء بين التابعي والصحابي، وكان الاكتفاء بثبوت العلم بالمعاصرة، ومن ذلك قول مسلم في جملة ممن أسندوا: (وَأَسْنَدَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا، وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وُلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ وَقَدِ ادْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ، وَأَسْنَدَ

(١) ينظر: «صحيح مسلم» (١/٣٠).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَقَدْ حَفِظَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَصَحِبَ عَلِيًّا، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا)[1].

والإمام مسلم هنا يستشهد بالمواليد والوفيات على ثبوت العلم بالمعاصرة، فمولد عبيد بن عمير وقيس بن حازم في زمنه صلى الله عليه وسلم، وأن عبد الرحمن بن أبي ليلى الذي يحفظ أحاديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد صحب علي بن أبي طالب، تكون معاصرته ثابتة بلا ريب لأنس بن مالك رضي الله عنه.

وقد قال مسلم بعد أن ساق تلك الأسانيد: (فَكُلُّ هَؤُلَاءِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةٍ بِعَيْنِهَا، وَلَا أَنَّهُمْ لَقُوهُمْ فِي نَفْسِ خَبَرٍ بِعَيْنِهِ، وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ، لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَّنُوا مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ، وَلَا الْتَمَسُوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمْكِنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ، لِكَوْنِهِمْ جَمِيعًا كَانُوا فِي الْعَصْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ)[2].

ثالثها: السلامة من التدليس: ويؤيد هذا قول الإمام مسلم أيضًا: (وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ، وَيَتَفَقَّدُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا، مِثْلَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنِ عَوْنٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَتَّشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ، كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ» وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رُوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ، إِذَا كَانَ الرَّاوِي مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ، وَشُهِرَ بِهِ،

(١) ينظر: «صحيح مسلم» (١/٣٤).

(٢) ينظر: «صحيح مسلم» (١/٣٤).

فَحِينَئِذٍ يَبْحَثُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ، وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ كَيْ تَنْزَاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ، فَمَنِ ابْتَغَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَلِّسٍ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ سَمَّيْنَا، وَلَمْ نُسَمِّ مِنَ الْأَئِمَّةِ)[١].

فالإمام مسلم هنا ينقل عن أهل العلم بالحديث أن تفتيشهم عن السماع لازم في حق من وُصف بالتدليس، حتى نزيل هذه الشبهة عن أصل الرواية، ويقصد بالتدليس هنا على الراجح تدليس الإسناد؛ لكونه متعلق بالإسناد ومرتبط بالعنعنة، وأما غير المشهور بالتدليس فلا يبحث أو يفتش عن تحقيق سماعه، والله أعلم.

رابعها: عدم وجود المعارض للسماع: أي يشترط لصحة المعاصرة عند مسلم ألا يوجد دليل على نفي سماع الراوي الذي روى بالعنعنة عن شيخه، فإن وجد دليل على عدم السماع فلا يتحقق بذلك شرط المعاصرة. وهذا ما صرح به مسلم بقوله السابق: (فَالرِّوَايَةُ ثَابِتَةٌ، وَالْحُجَّةُ بِهَا لَازِمَةٌ، إِلَّا أَنَّ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّ هَذَا الرَّاوِي لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهَمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا، فَالرِّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا)[٢]. والله أعلم.

◄السادس: شرط: رواية راويين عن الصحابي:

يرى الحافظ ابن طاهر أن اشتراط راويين عن الصحابي ليس بلازم، ولم يشترط ذلك البخاري أو مسلم، فإن وُجد له راويان فهو أمر حسن، وإن لم يكن إلا راو واحد من طريق صحيح فلا يخل ذلك بصحة شرط الصحيح،

(١) ينظر: «صحيح مسلم» (٣٢/١).

(٢) ينظر: «صحيح مسلم»: (٣٠/١)، وللاستزادة يراجع كتاب: « موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين» للشيخ خالد الدريس ط مكتبة الرشد.

قال: **(فإنْ كان للصحابي راويان فصاعدًا فحسن، وإن لم يكن له إلَّا راوٍ واحد إذا صحَّ الطريق إلى ذلك الرَّاوي أخرجاه).**

والذي ادعى اشتراط ذلك عند الشيخين هو الإمام الحاكم، وتبعه في ذلك الإمام البيهقي، وابن العربي[1]، والحافظ ابن طاهر هنا يردّ على الإمام الحاكم في اشتراطه لذلك إجمالًا، كما ردّ عليه في موضع آخر تفصيلًا، أنقله هنا، قال الحافظ ابن طاهر: (أن البخاري ومسلمًا لم يشترطا هذا الشرط، ولا نُقِلَ عن واحد منهما أنه قال ذلك، والحاكم قدَّر هذا التقدير، وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن. ولعمري إنه شرط حسن لو كان موجودًا في كتابيهما، إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقصة

(١) قال البيهقي: (والذي عندنا من مذهب كثير من الحفاظ، وعليه يدل مذهب الإمامين: أبي عبد الله البخاري، وأبي الحسين النيسابوري:- أنهما إنما يشترطان أن يكون للصحابي الذي يروي الحديث راويان فأكثر؛ ليخرج بذلك عن حد الجهالة، وهكذا من دونه. ثم إن انفرد أحد الراويين عنه بحديث، وانفرد الآخر بحديث آخر، أو بحكاية، أو جرى له ذكرٌ في حديث آخر، قُبِل). ينظر: «رسالة البيهقي للجويني» (٨٤/١) ط دار البشائر ٢٠٠٧م. وقال في حديث معاوية بن حيدة: «فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مِنَ الْإِبِلِ السَّائِمَةِ ابْنَةُ لَبُونٍ»: (فَأَمَّا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ رَحِمَهُمَا اللهُ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَاهُ جَرْيًا عَلَى عَادَتِهِمَا فِي أَنَّ الصَّحَابِيَّ أَوِ التَّابِعِيَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ لَمْ يُخْرِجَا حَدِيثَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيُّ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُمَا رِوَايَةٌ ثِقَةٌ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ فَلَمْ يُخَرِّجَا حَدِيثَهُ فِي الصَّحِيحِ وَاللهُ أَعْلَمُ). ينظر: السنن الكبرى للبيهقي (١٧٦/٤ ح٧٣٢٨). وانظر تعليق الشيخ أبي غدة في «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٣١).

في الكتابين جميعا). ثم ذكر ابن طاهر شواهد من واقع الصحيحين على وجود صحابة لم يرو عنهم سوى راو واحد(١).

موافقة المؤلفين في شروط الأئمة وغيرهم لابن طاهر في عدم اشتراط راويين عن الصحابي:

ثم نقل ابن طاهر عن الحافظ ابن منده ما يؤيد ما ذهب إليه وينقض كلام الإمام الحاكم، وكذلك نقل عنه الإمام الزركشي في نكته على ابن الصلاح(٢).

وأنكر الحافظ أبو بكر الحازمي رحمه الله، كلام الحاكم، فقال: (وأما قوله: إن شرط الشيخين إخراج الحديث عن عدلين وهلم جرا إلى أن يتصل الحديث.. فليس كذلك أيضا؛ لأنهما قد خرجا في كتابيهما أحاديث جماعة

(١) ومن ذلك: (وأما مسلم فإنه أخرج حديث الأغر المزني "إنه ليغان على قلبي" ، ولم يرو عنه غير أبي بردة. وأخرج حديث أبي رفاعة العدوي، ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي. وأخرج حديث رافع بن عمرو الغفاري، ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت. وأخرج حديث ربيعة بن كعب السلمي، ولم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن. هذا في أشياء كثيرة، اقتصرنا منها علي هذا القدر، ليعلم أن القاعدة التي أسسها منتقضة لا أصل لها). ينظر: «شروط الأئمة الستة» لابن طاهر المقدسي (ص١٣).

(٢) قال الزركشي: وَقد صرح الإِمَام المتقن أَبُو عبد الله مُحَمَّد بن مَنْدَه بِأَن شَرطهمَا خلاف مَا قَالَه الْحَاكِم فَقَالَ: (وَمن حكم الصَّحَابِيّ إِذا روى عَنهُ تَابِعِيّ وَإِن كَانَ مَشْهُورا مثل الشّعبِيّ وَسَعِيد بن الْمسيب ينْسب إِلَى الْجَهَالَة، فَإِذا روى عَنهُ رجلَانِ صَار مَشْهُورا وَاحْتج بِهِ، وعَلى هَذَا بنى البُخَارِيّ وَمُسلم كِتَابَيْهِمَا الصَّحِيحَيْنِ إِلَّا أحرفا تبين أمرهَا [انْتهى]). ينظر: «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (ص٢٦٤) ط أضواء السلف ١٩٩٨م.

مـن الصـحابة لـيس لهـم إلا راو واحـد، وأحاديـث لا تعـرف إلا مـن جهـة واحدة، .. ثم ذكر نماذج على ذلك)[١].

وكذلك اعترض الإمام الحازمي على هذا الشرط، وأنه ليس على شرط الشيخين[٢].

وقد رد ابن الملقن قول الحاكم أيضًا ووصفه بالغلط[٣].

---

(١) ينظر: «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٣٣). و«هدي الساري» لابن حجر (ص٩).

(٢) قال الحازمي: (وذكرتَ: أنَّ بعض النَّاس يزعم أنَّ شَرْط الشيخين أبي عبد الله الجعفي وأبي الحسين القُشَيْري، أن لا يُخرجا إلَّا حديثًا سَمِعاه من شيخين عدلين، وكلُّ واحد منهما رواه أيضًا عن عدلين كذلك، إلى أنْ يتصل الحديث على هذا القانون برسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يُخرِجا حديثًا لا يُعرَف إلَّا من جهة واحدة، أو لم يروه إلَّا راوٍ واحدٍ وإن كان ثقة. فاعلم وفقك الله تعالى: أنَّ هذا قولُ مَن يَستطرف أطرافَ الآثار، ولم يَلِج تيَّار الأَخْبَار، وجَهِلَ مخارجَ الحديث، ولم يَعثُر على مذاهب أهل التحديث. ومَن عَرَف مذاهب الفقهاء في انقسام الأخبار إلى المتواتر والآحاد، وأتقن اصطلاح العلماء في كيفية مَخْرج الإسناد، لم يَذهب إلى هذا المذهب، وسَهُل عليه المطلب. ولعَمْري هذا قول قد قيل، ودعوى قد تقدَّمت! حتى ذكره بعضُ أئمة الحديث في مدخل الكتابين). ينظر: «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٩).

(٣) قال ابن الملقن: (وَادّعى الْحَاكِم فِي الْمدْخل إِلَى الإكليل أَن شَرط البُخَارِيّ وَمُسلم أَن لَا يذكر إِلَّا مَا رَوَاهُ صَحَابِيّ مَشْهُور لَهُ راويان ثقتان فَأكْثر ثمَّ يرويهِ عَنهُ تَابِعِيّ مَشْهُور بالرواية عَن الصَّحَابَة لَهُ أَيْضا راويان ثقتان فَأكْثر ثمَّ يرويهِ عَنهُ من أَتبَاع الأتباع الْحَافِظ المتقن الْمَشْهُور على ذَلِك الشَّرْط ثمَّ كَذَلِك. قَالَ: وَالْأَحَادِيث المروية بِهَذَا الشَّرْط لَا يبلغ عَددهَا عشرَة آلَاف. وَهَذَا الشَّرْط الَّذِي ذكره غلط فِيهِ فَإِنَّهُمَا أخرجَا عدَّة أَحَادِيث لَيْسَ لَهَا إِلَّا راو وَاحِد). ينظر: «المقنع في علوم الحديث» لابن الملقن (٦٨/١) ط فواز للنشر ١٤١٣هـ.

ورأى الحافظ ابن حجر رأيًا وسطًا، فبعد أن نقل كلام ابن طاهر المقدسي عقب عليه بأن شرط الحاكم وإن كان منتقضًا في حق الصحابة فليس بمنتقض في حق من بعدهم من التابعين وأتباعهم، وأنه ليس في الصحيح حديث من رواية تابعي أو من دونه ليس له إلا راو واحد[١].

وحكى السخاوي للإمام الحاكم قولا آخر، غير الذي قاله، ولعله رجع عن القول الأول، فقال: (وَقَدْ وَجَدْتُ فِي كَلَامِ الْحَاكِمِ التَّصْرِيحَ بِاسْتِثْنَاءِ الصَّحَابَةِ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَاقِضًا لِكَلَامِهِ الْأَوَّلِ، وَلَعَلَّهُ رَجَعَ عَنْهُ إِلَى هَذَا، فَقَالَ: الصَّحَابِيُّ الْمَعْرُوفُ إِذَا لَمْ نَجِدْ لَهُ رَاوِيًا غَيْرَ تَابِعِيٍّ وَاحِدٍ مَعْرُوفٍ، احْتَجَجْنَا بِهِ، وَصَحَّحْنَا حَدِيثَهُ ؛ إِذْ هُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا جَمِيعًا.. ثم قال: وَحِينَئِذٍ فَكَلَامُ الْحَاكِمِ قَدِ اسْتَقَامَ، وَزَالَ بِمَا تَمَّمْتُ بِهِ عَنْهُ الْمَلَامَ)[٢].

ومن النماذج: ما أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة باب القراءة في الصبح (٣٣٦/١ ح٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ: ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ. حَتَّى قَرَأَ: {وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ} [ق: ١٠]. قَالَ: فَجَعَلْتُ أُرَدِّدُهَا وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ. فقطبة بن مالك رضي الله عنه لم يرو عنه سوى زياد بن علاقة، وقد ذكر مسلم بعده شاهدًا من حديث جابر بن عبد الله: (٤٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

(١) قال ابن حجر: (والشرط الذي ذكره الحاكم وإن كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين أخرج لهم، فإنه معتبر في حق من بعدهم، فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راو واحد قط). ينظر: «هدي الساري» لابن حجر (ص٩).

(٢) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٦٩/١).

بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَكَانَ صَلَاتُهُ بَعْدُ تَخْفِيفًا.

◄ **إجمال ما ذكره ابن طاهر من الشروط:** سبق بيان شرط الإمام مسلم في الباب الأول عند الحديث عن شرط الإمام البخاري، وبذلك يمكننا أن نقول: إن من شروط مسلم رحمه الله تعالى التي ذكرها الحافظ المقدسي:

١-الأخذ عن الرواة الثقات، أي: بنقل الثقة عن الثقة من أول السند إلى منتهاه، وهذا الشرط يتضمن شرطي العدالة والضبط، التي هي من شروط الصحة المتفق عليها.

٢-وألا يكون هناك خلاف بين الرواة الثقات في رواية الحديث، وعدم المخالفة سيفيد أن لا يكون الحديث شاذا ولا معلا بعلة قادحة، وهما من شروط الصحة المتفق عليها.

٣-وأن يكون السند متصلاً غير منقطع، أي ليس معلّقًا، أو معضلًا، أو مرسلًا.. الخ.

٤-وأن يصحّ سند الحديث الذي لم يروه إلا راوٍ واحد عن الصحابيّ، وهذا يشمل الصحيح لذاته والصحيح لغيره الذي اعتضد.

وبالتالي فهذه الشروط مجتمعة هي في الحقيقة شروط الصحة المتفق عليها بين علماء الحديث، ولذا قال الحافظ ابن الصلاح في «صيانة صحيح مسلم» (ص٧٢): (شَرط مُسلم فِي صَحِيحه: أَن يكون الحَدِيث مُتَّصِل الْإِسْنَاد بِنَقْل الثِّقَة عَن الثِّقَة، من أَوله إِلَى منتهاه، سالما من الشذوذ وَمن الْعلَّة، وَهَذَا هُوَ حد الحَدِيث الصَّحِيح فِي نفس الْأَمر، فَكل حَدِيث اجْتمعت فِيهِ هَذِه الْأَوْصَاف، فَلَا خلاف بَين أهل الحَدِيث فِي صِحَّته).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «شرح علل الترمذي» (٦١٣/٢): (وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال إنه مما وهم فيه).

◄السابع: شرط مسلم فيمن أخرج لهم من الرواة دون البخاري، وأسباب ذلك.

يرى الحافظ ابن طاهر أن بعض الرواة أخرج لهم الإمام مسلم دون البخاري؛ لشبهة وقعت في نفس البخاري لكنها قد زالت عند مسلم، ثم ذكر خمسة من الرواة مثالًا على ذلك، فقال: **(إلا أن مسلمًا أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم -لشبهة وقعت في نفسه- أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة: مثل: حماد بن سلمة، وسهيل بن أبي صالح، وداود بن أبي هند، وأبي الزبير، والعلاء بن عبد الرحمن، وغيرهم. جعلنا هؤلاء الخمسة مثالًا لغيرهم لكثرة روايتهم وشهرتهم. فلما تُكُلّم في هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة، ترك البخاري إخراج حديثهم معتمدًا عليهم تحرّيًا، وأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة).**

التعليق: ما ذكره الحافظ ابن طاهر يفيدنا في ثلاثة أمور: **الأول:** عدم إخراج الإمام البخاري حديث هؤلاء لا يُعتبر طعنًا في عدالتهم أو تجريحًا لهم، بل لبعض ما قيل في روايتهم، فأراد الاحتياط، لكن هذا لا يؤثر في الحقيقة على مرتبة التوثيق لهؤلاء الرواة. ودليل ذلك أنه عقب ذكر هؤلاء الرواة قال: **(فلما تُكلِّم في هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة، ترك البخاريُ إخراجَ حديثهم معتمدًا عليهم؛ تحرِّيًا، وأخرج مُسْلِم أحاديثَهم بإزالة الشبهة).**

موافقة الحازمي لابن طاهر: وافق الحافظ الحازمي ابن طاهر في هذا، فقال: (أمَّا إيداعُ البُخارِي ومُسلم كتابيهما حديثَ نفرٍ نُسِبُوا إلى نوع من الضعف فظاهرٌ، غيرَ أنه لم يَبْلُغ ضَعْفُهم حَدًّا يُرَدُّ به حديثُهم، مع أنَّا

لا نقر بأنَّ البُخارِي كان يَرَى تخريج حديث من ينسب إلى نوع من أنواع الضعف، ولو كان ضَعْفُ هؤلاء قد ثبت عنده لَمَا خَرَّجَ حديثَهم . ثم ينبغي أن يُعلَمَ أنَّ جهاتِ الضَّعْف متباينةٌ متعددة، وأهلُ العلم مختلفون في أسبابه)[1].

والثاني: أن الإمام مسلمًا رضي الله عنه كان عالمًا مجتهدًا، وليس مجرد مقلد لشيخه البخاري في كل شيء، فهو يأخذ منه ويتعقبه ويخالفه، وله وجهة نظره التي تتفق مع القواعد والمنهجية العلمية.

الثالث: اكتفاء الإمام ابن طاهر بذكر خمسة من الرواة والإشارة إلى وجود غيرهم، وقد تعرض الحافظ ابن منده في «شروط الأئمة» لذكر هؤلاء في الطبقة الثانية من طبقات الرواة من حيث القبول والرد، حيث قال: (الطَّبَقَة الثَّانِيَة: وهم الَّذين قبلهم جمَاعَة من أهل الْمعرفَة والتمييز، وردهم آخَرُونَ: أَبُو الزبير مُحَمَّد بن مُسلم بن تدرس، وَسُهيْل بن أبي صَالح، والْعَلَاء بن عبد الرَّحْمَن، وَأَبُو نَضرة الْمُنْذر بن مَالك بن قِطْعَة، وَسماك الْحَنَفِيّ، وَطَلْحَة الأيامي، وَدَاوُد بن الْحصين الْمدنِي، ومطر الْوراق، وَزِيَاد الأعلم، وخَالِد بن دِينَار أَبُو خلدَة الْبَصْرِيّ، وَمُحَمّد بن عَمْرو بن عَلْقَمَة، وَمُحَمّد بن إِسْحَاق بن يسَار، وَحَمْزَة بن حبيب الزيات، وَعِكْرِمَة بن عمار، وَحَمَّاد بن الْجَعْد، وَشريك بن عبد الله القَاضِي، وَأَبُو بكر بن عَيَّاش، وَغَيرهم جمَاعَة يكثر تعدادهم؛ لكثرتهم، قد أخرج عَنْهُم مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل البُخَارِيّ وتركهم مُسلم بن الْحجَّاج، أَو أخرج عَنْهُم مُسلم وتركهم البُخَارِيّ؛ لكَلَام فِي حَدِيثه، أَو غلو فِي مذْهبه)[2]. وأفرد الإمام الحاكم بابا خاصا في كتابه «المدخل إلى الصحيح» سماه: (الباب الثامن: من عيب على مسلم إخراج

(١) ينظر: «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٣٥).

(٢) ينظر: «شروط الأئمة» لابن منده (ص٦٨).

حديثه، والإجابة عنه) أورد فيه ثمانية وتسعين راويًا (٩٨)، منهم من ذكرهم الحافظ ابن طاهر هنا[١].

وقبل أن نذكر هؤلاء الرواة الذين ذكرهم الحافظ ابن طاهر وأسباب إخراج الإمام مسلم لهم، يجدر بنا أن نذكر موقف العلماء من رواية الإمام مسلم لبعض من تكلم فيهم على سبيل العموم، ثم نذكر من ذكرهم الإمام ابن طاهر على وجه الخصوص، والله المستعان.

◄أولًا: أسباب رواية مسلم عن بعض من تكلم فيهم على وجه العموم:

جواب الإمام الحازمي: يرجع الإمام الحازمي سبب الرواية إلى طول الملازمة والصحبة، وهذا مهم في معرفة طريقة إخراج الإمام لمسلم لمن تُكلم فيهم، فإن هناك فرق بين إخراجه لهم في صحيحه، وبين إخراجه لهم في غير الصحيح، وبين إخراجه لهم احتجاجًا بهم، وبين إخراجه لهم في التقوية والمتابعات، ووقد جّه ذلك الإمام الحازمي فقال: (وَأَمَّا مُسْلِمٌ فَيُخَرِّجُ أَحَادِيثَ الطَّبَقَتَيْنِ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِيعَابِ، وَقَدْ يُخَرِّجُ حَدِيثَ مَنْ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ غَوَائِلِ الْجَرْحِ، إِذَا كَانَ طَوِيلَ الْمُلَازَمَةِ لِمَنْ أَخَذَ عَنْهُ؛ كَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ فِي ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ؛ فَإِنَّهُ لِكَثْرَةِ مُلَازَمَتِهِ لَهُ وَطُولِ صُحْبَتِهِ إِيَّاهُ، صَارَتْ صَحِيفَةُ ثَابِتٍ عَلَى ذِكْرِهِ وَحِفْظِهِ بَعْدَ الِاخْتِلَاطِ كَمَا كَانَتْ قَبْلَهُ، وَعَمَلُ مُسْلِمٍ فِي هَذِهِ كَعَمَلِ الْبُخَارِيِّ فِي الثَّانِيَةِ)[٢].

(١) ينظر: «المدخل إلى الصحيح» للحاكم النسخة الكاملة (٩١/٤) ط دار الإمام أحمد ٢٠٠٩م. وعدد من تكلم فيهم في صحيح مسلم عموما ١٦٠ راويا. ينظر: «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٢٨٧/١)، «الإمام مسلم وصحيحه» عبد المحسن العباد (ص٤٣) ط الجامعة الإسلامية ١٩٧٠م.

(٢) ينظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٦٧/١).

جواب الإمام النووي وغيره: وقد اعتذر الإمام النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم عن سبب رواية مسلم عن بعض من تكلم فيهم، ناقلًا عن الخطيب البغدادي وغيره ما يوضح أسباب ذلك بقوله: (عاب عائبون مسلمًا بروايته في «صحيحه» عن جماعة من الضعفاء، والمتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية، الذين ليسوا من شرط الصحيح، ولا عيب عليه في ذلك؛ بل جوابه من أوجه:

أحدها: أن يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده، ولا يقال: الجرح مقدم على التعديل؛ لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتا مفسر السبب، وإلا فلا يقبل الجرح إذا لم يكن كذا، وقد قال الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي وغيره: ما احتج البخاري ومسلم وأبو داود به من جماعة علم الطعن فيهم من غيرهم، محمول على أنه لم يثبت الطعن المؤثر مفسر السبب.

ثانيها: أن يكون ذلك واقعًا في المتابعات والشواهد لا في الأصول، وذلك بأن يذكر الحديث أولا بإسناد نظيف رجاله ثقات، ويجعله أصلا، ثم يتبعه بإسناد آخر، أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة، أو لزيادة فيها تنبيه على فائدة فيما قدمه..

ثالثها: أن يكون ضعف الضعيف الذي احتج به طرأ بعد أخذه عنه باختلاط حدث عليه، فهو غير قادح فيما رواه من قبل في زمن استقامته، كما في أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن أخي عبد الله بن وهب، فذكر الحاكم أبو عبد الله أنه اختلط بعد الخمسين ومائتين بعد خروج مسلم من "مصر" فهو في ذلك كسعيد بن أبي عروبة، وعبد الرزاق، وغيرهما ممن اختلط آخرا، ولم يمنع ذلك من صحة الاحتجاج في الصحيحين بما أخذ عنهم قبل ذلك.

رابعها: أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده، وهو عنده من رواية الثقات نازل، فيقتصر على العالي، ولا يطول بإضافة النازل إليه مكتفيا بمعرفة أهل الشأن في ذلك، وهذا العذر قد رويناه عنه تنصيصًا، وهو خلاف حاله فيما رواه عنه الثقات أولا، ثم أتبعه بمن دونهم متابعة، وكأن ذلك وقع منه على حسب حضور باعث النشاط وغيبته..)[(١)].

جواب الإمام ابن القيم: قال الإمام ابن القيم مجيبًا عمن عاب على مسلم إخراج حديث بعض من تُكُلّم فيهم: (وَلَا عَيْبَ عَلَى مسلم فِي إِخْرَاجِ حَدِيثِهِ؛ لِأَنَّهُ يَنْتَقِي مِنْ أَحَادِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ حَفِظَهُ، كَمَا يَطْرَحُ مِنْ أَحَادِيثِ الثِّقَةِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ غَلِطَ فِيهِ، فَغَلِطَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَنِ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ إِخْرَاجَ جَمِيعِ حَدِيثِ الثِّقَةِ، وَمَنْ ضَعَّفَ جَمِيعَ حَدِيثِ سَيِّئِ الْحِفْظِ، فَالْأُولَى: طَرِيقَةُ الحاكم وَأَمْثَالِهِ، وَالثَّانِيَةُ: طَرِيقَةُ أبي محمد ابن حزم وَأَشْكَالِهِ، وَطَرِيقَةُ مسلم هِيَ طَرِيقَةُ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ)[(٢)]. **قلت:** فهذا يفيد:

١-أن الإمام مسلم كان ينتقي من أحاديث الطبقة الثانية -وهم من دون الأولى في الحفظ والإتقان- ما يعلم أنهم حفظوه.

٢-وأنه كان يترك من أحاديث الثقات ما يعلم أنهم وهموا أو أخطأوا فيه.

٣-أن طريقة مسلم في هذا الانتقاء هي طريقة أئمة المحدثين.

جواب الحافظ ابن حجر: ويؤكد الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح على بعض ما حققه الإمام النووي، حيث يفرق بين من يحتج بهم أصحاب الصحيحين، ومن يذكرونهم في المتابعات والشواهد، فمن يحتجون بهم يعتبر هذا منهم توثيقًا لهم، يضاف لهذا موافقة الأئمة لتصحيح الشيخين لهم، قال

(١) ينظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٢٤/١) بتصرف.

(٢) ينظر: «زاد المعاد» لابن القيم الجوزية (٣٥٣/١) ط الرسالة ١٩٩٥م.

الحافظ ابن حجر: (يَنْبَغِي لكل منصف أَن يعلم: أَن تَخْرِيج صَاحب الصَّحِيح لأي راو كَانَ مُقْتَض لعدالته عِنْده، وَصِحَّة ضَبطه، وَعدم غفلته، وَلَا سِيمَا مَا انضاف إِلَى ذَلِك من إطباق جُمْهُور الْأَئِمَّة على تَسْمِيَة الْكِتَابَيْنِ بالصحيحين، وَهَذَا معنى لم يحصل لغير من خرج عَنهُ فِي الصَّحِيح، فَهُوَ بِمَثَابَة إطباق الْجُمْهُور على تَعْدِيل من ذكر فيهمَا، هَذَا إِذا خرج لَهُ فِي الْأُصُول، فأمَّا إِن خرج لَهُ فِي المتابعات والشواهد والتعاليق: فَهَذَا يتَفَاوَت دَرَجَات من أخرج لَهُ مِنْهُم فِي الضَّبْط وَغَيره، مَعَ حُصُول اسْم الصدْق لَهُم، وَحِينَئِذٍ إِذا وجدنَا لغيره فِي أحد مِنْهُم طَعنا، فَذَلِك الطعْن مُقَابل لتعديل هَذَا الإمَام، فَلَا يقبل إِلَّا مُبين السَّبَب، مُفَسرًا بقادح يقْدَح فِي عَدَالَة هَذَا الرَّاوِي وَفِي ضَبطه مُطلقًا، أَو فِي ضَبطه لخَبر بِعَيْنِه؛ لِأَن الْأَسْبَاب الحاملة للأئمة على الْجرْح مُتَفَاوِتَة، مَنْهَا مَا يقْدَح وَمِنْهَا مَا لَا يقْدَح، وَقد كَانَ الشَّيْخ أَبُو الْحسن الْمَقْدِسِي يَقُول فِي الرجل الَّذِي يخرج عَنهُ فِي الصَّحِيح: هَذَا جَازَ القنطرة، يَعْنِي بذلك أَنه لَا يلْتَفت إِلَى مَا قيل فِيهِ. قَالَ الشَّيْخ أَبُو الْفَتْح الْقشيرِي فِي مُخْتَصره: وَهَكَذَا نعتقد وَبِه نقُول، وَلَا نخرج عَنهُ إِلَّا بِحجَّة ظَاهِرَة وَبَيَان شاف، يزِيد فِي غَلَبَة الظَّن على الْمَعْنى الَّذِي قدمْنَاهُ من اتِّفَاق النَّاس بعد الشَّيْخَيْنِ على تَسْمِيَة كِتَابَيْهِمَا بالصحيحين، وَمن لَوَازِم ذَلِك تَعْدِيل رواتهما)[1].

جواب الإمام علي القاري: يختصر الإمام علي القاري الكلام في أمثال هؤلاء الرواة المتكلم فيهم، بأن هذا الأمر ليس عند مسلم فقط، بل هو كذلك عند البخاري، فقد أخرج لرواة لم يخرج لهم مسلم، ولكل وجهة هو موليها، وأن هناك مساحة لاجتهاد العلماء في الحكم على الرواة قد تختلف

(١) ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (١/٣٨٤).

من عالم لآخر، ومن مجتهد لآخر، وهذا مما لا مطعن فيه ولا عيب على صاحب الصحيح، والله تعالى أعلم[١].

◄ثانيًا: الرواة الذين ذكرهم الحافظ ابن طاهر وأسباب إخراج الإمام مسلم لهم:

الأول: حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري[٢].

---

(١) قال الإمام القاري: «وَقد أخرج مُسلم عَن كثيرٍ فِي كِتَابه عَمَّن لم يسْلَم عَن غَوائل الْجرْح، وَكَذَا فِي البُخَارِيّ جمَاعَة تُكُلم فيهم. فدار الْأَمر فِي الروَاة على اجْتِهَاد الْعلمَاء فيهم، وَكَذَا فِي الشُّرُوط حَتَّى إِن من اعْتبر شرطا وألغاه آخر يكون مَا رَوَاهُ الآخر مِمَّا لَيْسَ فِيهِ ذَلِك الشَّرْط عِنْده مكافئاً لمعارضته الْمُشْتَمل على ذَلِك الشَّرْط، وَكَذَا فِيمَن ضعَّف رَاوِيا وَوَثَّقَهُ الآخر. نعم، تسكن نفس غير الْمُجْتَهد، ومَن لم يَخْبُر أَمر الرَّاوِي بِنَفسِهِ إِلَى مَا اجْتمع عَلَيْهِ الْأَكْثَر، أما الْمُجْتَهد فِي اعْتِبَار الشَّرْط وَعَدَمه، وَالَّذِي خَبَر الرَّاوِي فَلَا يرجع إِلَّا إِلَى رَأْي نَفسه، فَإِذا صَحَّ الحَدِيث فِي غير الْكِتَابَيْنِ يُعارِض مَا فيهمَا». «شرح نخبة الفكر» (ص٢٨٧).

(٢) هو: حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وربما حدث بالحديث المنكر. وقال أحمد، وابن معين، والنسائي: ثقة. وقال ابن عدي: وحماد من أجلة المسلمين وهو كما قال ابن المديني: مَنْ تكلم في حماد بن سلمة فاتهموه في الدين. وقال البيهقي: هو أحد أئمة المسلمين إلا إنه لما كبر ساء حفظه؛ فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثًا أخرجها في الشواهد، وذكر أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني أنه أثبت أصحاب ثابت. وقال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة. تُوفِيَ سنة في ذي الحجة ١٦٧هـ. ينظر: «تهذيب التهذيب»: (٣/١١/١٤)، «التقريب»: (صـ: ١٧٨/برقم: ١٤٩٩)، «الكواكب النيرات»: (١/٤٦٠/٦)، «الكاشف»: (١/٣٤٩/١٢٢٠)، «الاغتباط»: (صـ: ٩٦/برقم: ٢٨)، «ميزان الاعتدال»: (١/٥٩٠/٢٢٥١).

رأي ابن طاهر في أسباب رواية مسلم عنه:

قال: **(حماد بن سلمة: إمام كبير مدحه الأئمة وأطنبوا، ولما تكلم فيه بعض منتحلي المعرفة أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه[1]، لم يُخرِج عنه البخاري معتمدًا عليه، بل استشهد به في مواضع؛ ليبين أنه ثقة. وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث غيره من أقرانه: كشعبة[2]، وحماد بن زيد[3]، وأبي عوانة[4]، وأبي الأحوص[5]، وغيرهم. ومسلم اعتمد عليه؛ لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء**

(١) وقد دافع الأئمة: ابن عدي، والذهبي، وابن حجر، عن حماد بن سلمة فيما قيل إنه قد أدخل في حديثه ما ليس منه. ينظر: «الكامل» (٣/٣٥-٦٥)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٥٩٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ١٥).

(٢) هو: شُعْبَةُ بن الحَجَّاجِ بن الوَرْدِ أبو بِسْطَامٍ الْعَتَكِيُّ الْأَزْدِيُّ الْوَاسِطِيُّ ثم الْبَصْرِيُّ. قال ابن حجر: ثقة حافظ متقن، وهو أول من فَتَّشَ بالعراق عن الرجال، وذَبَّ عن السنة، وكان عابدًا، تُوفِيَ سنة ١٦٠ هـ. ينظر: «الطبقات الكبرى»: (٧/٢٨٠)، «تهذيب التهذيب»: (٤/٣٠٢)، و«تقريب التهذيب»: (ص٢٦٦ /٢٧٩٠).

(٣) هو: حماد بن زيد بن درهم، أبو إسماعيل البصري. قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه. توفي في رمضان سنة ١٧٩هـ. وله ٨١ سنة. ينظر: «الطبقات الكبرى»: (٧/٢٨٦)، «الكاشف»: (١/٣٤٩/١٢١٩)، «تهذيب التهذيب»: (٣/٩/١٣)، «تقريب التهذيب»: (ص١٧٨/١٤٩٨).

(٤) هو: الوضاح بن عبد الله اليشكري، أبو عوانة الواسطي البزاز. قال ابن حجر: ثقة ثبت، تُوفِيَ سنة ١٧٥هـ، وقيل: ١٧٦هـ. ينظر: «الكاشف»: (٢/٣٤٩/٦٠٤٩)، «ميزان الاعتدال»: (٧/١٢٤/٩٣٥٨)، «تهذيب التهذيب»: (١١/١٠٤)، «التقريب»: (ص٥٨٠/٧٤٠٧).

(٥) هو: سلام بْن سليم الحنفي، أبُو الأحوص الكوفي. قال ابن حجر: ثقة متقن حديث. مات سنة ١٧٩هـ. ينظر: «الطبقات الكبرى» (٦/٣٧٩)، «تهذيب الكمال» (٣٣/١٦)، «التقريب» (ص٢٦١/٢٧٠٣).

والمتأخرين رووا عنه حديثًا لم يختلفوا عليه، وشاهَدَ مسلمٌ منهم جماعةً، وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة النقل على ثقته وإمامته).

التعليق: من كلام الحافظ ابن طاهر يتبين لي:

١-أن حماد بن سلمة: ثقة عند الإمام البخاري، وإن لم يعتمد عليه في صحيحه، أي وإن لم يخرج له على سبيل الاحتجاج، فقد أخرج أحاديثه التي يرويها أقرانه كشعبة، وحماد بن زيد، وغيرهما.

٢-وهذا يعني أن مسلمًا رحمه الله كان يحتاط جدًّا في أحاديث حماد بن سلمة، فلم يخرج له إلا قديم حديثه، أو ما رواه الثقات الأثبات واتفقوا عليه ولم يختلفوا فيه، وتوبع على أكثره، أو ما كان من جماعة رآهم مسلم ووثق بهم وأخرج عنهم، وأن الرجل عدل في نفسه وقد مدحه أئمة هذا الشأن، وبالتالي كان ينتقي من أحاديث حماد ما ينتفي فيه التغير الذي طرأ عليه، وهذا حُسنُ تصرفٍ من الإمام مسلم رحمه الله تعالى، والله أعلم.

٢-وهذا يفيد ألا يتسرع أحدٌ بوصف حديث أنه على شرط مسلم لكونه روى لأحد رواته؛ فإن مسلمًا ينتقي من أحاديثه ما يوافق شرطه، وليس كل ما روى الراوي يكون على شرط مسلم، ولذا نقل السيوطي عن ابن الصلاح فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ قوله: (مَنْ حَكَمَ لِشَخْصٍ بِمُجَرَّدِ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْهُ فِي صَحِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ فَقَدْ غَفَلَ وَأَخْطَأَ، بَلْ ذَلِكَ مُتَوَقِّفٌ عَلَى النَّظَرِ فِي كَيْفِيَّةِ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْهُ، وَعَلَى أَيِّ وَجْهٍ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ)[1].

(١) ينظر: «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي» (١/ ١٣٩).

رأي الإمام ابن منده: ذكر الإمام ابن منده حماد بن سلمة في الطبقة الأولى من أهل البصرة، وهم حجة عنده فيما ينفردون به كذلك[١].

رأي الإمام الحاكم: يرى الحاكم أن مسلمًا لم يخرج لحماد في الأصول إلا من روايته عن ثابت، وما سوى ذلك فهي في الشواهد. قال الحاكم: (وأما حديث حَمَّاد بن سلمة، عن ثابت فلم يختلف أئمتنا في تثبته، وقال أحمد ابن حَنْبَل: المقدَّم في حديث ثابت حَمَّاد بن سلمة. ومسلم بن الحجاج لم يُخَرِّج له في الأصول إلَّا من حديثه عن ثابت، فأمَّا حديثه عن غير ثابت، فإنَّه أخرج له في الشواهد أحاديث معدودة... -وذكر ١٢ رواية- ثم قال: فهذه كلها في الشواهد، خلاصة حديثه عن ثابت، فأي احتياط أحوط مما احتاط به مسلم -رحمه الله تعالى- في أمر حماد بن سلمة، على أن القلب يشهد على صدق حماد والنور على ذكره وحديثه بين)[٢].

رأي الإمام الحازمي: يرى الإمام الحازمي في سبب رواية مسلم لحماد: أنه لم يخرج له إلا عن الرواة الثقات المشهورين، مثل ثابت البناني،

---

(١) حيث قسم ابن منده طبقات الرواة بعد الصحابة والتابعين الأولين إلى ثلاثة طبقات: فقال: (ثم اختلفت أحوال الناقلين للآثار بعد الصحابة والتابعين الأولين على ثلاث طبقات كل طبقة على ثلاث منازل في الإتقان والرتب:1- فطبقة منها مقبولة باتفاق، وهم على رتب ومنازل، فليس الحافظ المتقن المؤدي كما سمع كالمؤدي على المعنى الواهم في بعض ما يؤدي ويحدث، ولا المؤدي الثقة من كتابه ممن لا معرفة له بما يؤدي كالحافظ المتقن. ٢-وطبقة منها: قبلها قوم وتركها آخرون؛ لاختلاف أحوالهم في النقل والرواية. ٣-وطبقة أخرى: متروكة، وهم على مراتب في الضعف، فليس الواهم المخطيء الذي دخل الوهم والخطأ عليه من سوء حفظه أو علة لحقته فترك حديثه لكثرة اضطرابه فيها كالمتهم، ولا المتهم منهم كالمصرح بالكذب والوضع). ينظر: «شروط الأئمة» لابن منده (ص٣٢، ص٣٦، ص٥٩).

(٢) ينظر: «المدخل إلى الصحيح» للحاكم النسخة الكاملة (١٠٣/٤).

لكونه كان كثير الملازمة وطويل الصحبة له[١]، وهو ما يتوافق مع ما اعتذر به ابن طاهر رحمهما الله.

وخلاصة حال حماد: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة، أخرج له البخاري في موضع واحد[٢]، وترك البخاري حديثه؛ لكونه لما كبر ساء حفظه، وهو لا يُعارض أو يُنافي أو يُضعّف رواية مسلم له فيما كان من حديثه قبل الكِبر، أو في تحري مسلم لرواية ثابت عنه، وهو من أثبت الناس فيه كما تقدم، وقد روى له مسلم في أكثر من مئة موضع، أكثرها من حديث ثابت، ورواياته عن غير ثابت إما متابعة أو مقرونًا بغيره، ونقل ابن حجر عن البيهقي حصرًا لرواية مسلم له فقال البيهقي: (هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثا، أخرجها في الشواهد)[٣].

وعند التحقيق والاستقراء وجدنا أن جملة من روى عنهم حماد بن سلمة في «صحيح مسلم» عن غير ثابت أكثر من ذلك، فقد ذكر الحافظ

---

(١) قال الحازمي: (وعلى هذا يُعتذَرُ لمُسْلِم في إخراجه حديث حَمَّاد بن سَلَمة، فإنَّه لم يُخرج إلَّا رواياتِه عن المشهورين، نحو ثابت البُنَاني، وأيوب السختياني، وذلك لكثرةِ ملازمتِه ثابتًا وطولِ صحبته إياه، حتى بَقِيَتْ صحيفةُ ثابتٍ على ذُكْرِه وحفظِه بعد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط..). ينظر: «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي (ص٢٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق باب ما يتقى من فتنة المال (٩٣/٨ ح٦٤٤٠) وَقَالَ لَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُبَيٍّ، قَالَ: " كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ القُرْآنِ، حَتَّى نَزَلَتْ: {أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ} [التكاثر: ١].

(٣) ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (١٤/٣). وينظر: «الرواة المتكلم فيهم في صحيح مسلم» سلطان العكايلة (ص١٢٢).

أبو بكر ابن مَنْجُويَه (المتوفى: ٤٢٨هـ): (٢٣ راويًا)[١]، وفي دراسة أنها بلغت: (٢٥ راويًا)، وأنها كلها في المتابعات والشواهد وليست في الأصول[٢]، وهو ما رجحه هؤلاء الأئمة، وصرّح به الإمام مسلم نفسه في كتاب «التمييز» حيث قال: **(اجْتِمَاع أهل الحَدِيث وَمن عُلَمَائهمْ على أَن أثبت النَّاس فِي ثَابت الْبنانِيّ حَمَّاد بن سَلمَة، وَكَذَلِكَ قَالَ يحيى الْقطَّان، وَيحيى بن معِين، وَأحمد بن حَنْبَل، وَغَيرهم من أهل الْمعرفَة)**[٣]. والله أعلم.

ومن نماذج حديثه عن ثابت البناني: ما أخرجه في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (٤٥٩/١ ح٦٤٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ

(١) ينظر: «رجال صحيح مسلم» لأبي بكر ابن منجويه (١٥٧/١) ط المعرفة بيروت ١٤٠٧هـ.

(٢) وهؤلاء: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة- وأنس بن سيرين- وأيوب السختياني- وحميد الطويل- وداود بن أبي هند- وربيعة بن أبي عبد الرحمن- وسعيد بن إياس الجريري- وسلمة بن كهيل- وسليمان التيمي- وسماك بن حرب- وسهيل بن أبي صالح- وسيار بن سلامة أبي المنهال- وعبد الرحمن بن القاسم- وعبد الملك بن عمير- وعبيد الله بن عمر- وعمار بن أبي عمار- وقتادة- ومحمد بن زياد- ونصر بن عمران أبي جمرة- وهشام بن عروة- ويوسف بن عبد الله بن الحارث). فهؤلاء واحد وعشرون راويا، روى عن كل واحد من هؤلاء حديثا واحدا غير أيوب السختياني، روى عنه ثلاثة أحاديث، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ويحيى بن سعيد، روى عن كل منهما حديثين، وصار مجموع هذه الأحاديث خمس وعشرين حديثا. ينظر: «مرويات حماد بن سلمة في صحيح مسلم عن غير ثابت البناني» د محمود محمد الشبلي (ص٣) بدون تاريخ أو طبعة.

(٣) ينظر: «التمييز» لمسلم بن الحجاج (ص٢١٨). ط الكوثر بالسعودية ١٤١٠هـ.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ، أَوْ يُحْدِثَ " قُلْتُ: مَا يُحْدِثَ؟ قَالَ: «يَفْسُو أَوْ يَضْرِطُ».

ومن نماذج حديثه عن غير ثابت: ما أخرجه في صحيحه: كتاب الرقاق باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء (٨٧/٨ ح٢٧٣٦) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. (ح) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ. (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ». **قلت:** تابع حماد هنا كل من: معاذ بن معاذ، والمعتمر بن سليمان، وجرير بن عبد الحميد.

الثاني: سهيل بن أبي صالح. واسمه: ذكوان السمان. أبو يزيد المدني[1].

رأي الحافظ ابن طاهر في أسباب إخراج مسلم له: **(أن سهيل بن أبي صالح: تُكلِّم في سماعه من أبيه، فقيل: صحيفة، فترك البخاري هذا الأصل، واستغنى عنه بغيره من أصحاب أبيه[2]، ومسلم اعتمد عليه لما سبر أحاديثه[3]، فوجده مرة يحدث عن عبد الله بن دينار عن أبيه، ومرة**

---

(١) هو: سهيل بن أبي صالح، اسمه: ذكوان السمان. أبو يزيد المدني. قال ابن عيينة: كنا نعد سهيلًا ثبتًا في الحديث. وقال أحمد: ما أصلح حديثه!. وقال ابن معين: ليس حديثه بحجة. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطيء. وذكر البخاري في «تاريخه» قال: كان لسهيل أخ فمات فوجد عليه فنسى كثيرًا من الحديث. وقال الحاكم: روى عنه مالك، وهو الحكم في شيوخ أهل المدينة الناقد لهم، ثم قيل في حديثه بالعراق أنه نسى الكثير منه، وساء حفظه في آخر عمره. وقال الذهبي: أحد العلماء الثقات، وغيره أقوى منه. وقال الذهبي أيضًا: ثقة تغير حفظه. وقال الذهبي أيضًا: كان كثير الحديث ثقة مشهورًا. وقال الذهبي أيضًا: صدوق احتج به مسلم، وأخرج له البخاري مقرونًا بغيره. وقال ابن حجر: صدوق تغير حفظه بآخره. وقال ابن حجر في موضع آخر: ثقة عن أبيه. توفي سنة ١٣٨هـ. وقيل: سنة ١٤٠هـ. ينظر: «تهذيب التهذيب»:(٤/٢٣١/٤٦٤)، «تقريب التهذيب»: (صـ: ٢٥٩/برقم: ٢٦٧٥)، «إسعاف المبطأ»: (صـ: ١٣)، «ميزان الاعتدال»: (٣/٣٣٩/٣٦٠٩)، «المغني»: (١/٢٨٩/٢٦٩١)، «الكواكب النيرات»: (١/٤٦/٣٠)، «الكامل»: (٣/٤٤٧/٨٦٦)، «معرفة الثقات»: (١/٤٤٠/٦٩٥)، «ذكر من تكلم فيه وهو موثق»: (صـ: ٩٦/برقم: ١٥١)، «تاريخ الإسلام»: (٨/٤٤٩).

(٢) فقد أخرج البخاري لأبي صالح من حديث: عبد الله بن دينار (١/١١ ح٩). وابن الأصبهاني (١/٣٢ ح١٠١)، وأبو حصين (١/٣٣ ح١١٠)، والأعمش (١/١٠٣ ح٤٧٧)، وحميد بن هلال (١/١٠٧ ح٥٠٩) وغيرهم.

(٣) أي جمعها وحصرها واحدًا واحدًا، وهو ما نصفه بالاستقراء والتتبع.

عن الأعمش عن أبيه[١]، ومرة يحدث عن أخيه عن أبيه بأحاديث فاتته من أبيه[٢]، فصح عنده أنه سمع من أبيه، إذ لو كان سماعه صحيفة لكان يروي هذه الأحاديث مثل تلك الأخر).

التعليق: يرى الحافظ ابن طاهر أن البخاري ترك الرواية عن سهيل لما قيل أن سماعه من أبيه صحيفة، لكن الإمام مسلم صحَّ عنده روايته عن أبيه، بعد أن سبر أحاديثه، والإمام مسلم كان يميز بين روايته عن أبيه وروايته عن غير أبيه، وهذا مما يؤكد براعة الإمام مسلم في انتقاء الرواة

---

(١) **ومن أمثلة ذلك:** ما أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان: كتاب الجنائز باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض والأعراض (١٩٤/٧ ح٢٩٣٢) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَرُّوخٍ الْبَغْدَادِيُّ، بِالرَّافِقَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَذْهَبُ اللَّهُ بِحَبِيبَتَيْ عَبْدٍ فَيَصْبِرُ وَيَحْتَسِبُ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ». وتابعه: سفيان عن الأعمش: أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الزهد باب ما جاء في ذهاب البصر (٦٠٣/٤ ح٢٤٠١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الجَنَّةِ " وَفِي البَاب عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

(٢) **ومن أمثلة ذلك:** ما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٦/٧ ح٦٩٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الرَّقِّيُّ، نَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ اللَّهِ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ» لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ إِلَّا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ". وهو حديث ضعيف؛ لضعف مؤمل بن إسماعيل. «تهذيب التهذيب» (٣٨٠/١٠).

وانتقاء أحاديث الرواة، وأنه حافظ على شرطه والتزم به، وقد وافق الأئمة ابن طاهر في ذلك:

رأي الإمام ابن منده: ذكره ابن منده في الطبقة الثانية: وهم الذين قبلهم جماعة من أهل المعرفة والتمييز، وردهم آخرون(١).

رأي الإمام الحاكم: قال الإمام الحاكم في باب من عيب على مسلم إخراج حديثه: (أحد أركان الحديث، وقد أكثر مسلم الرواية له في الشواهد والأصول إلا أن الغالب على إخراجه حديثه في الشواهد. وسهيل رحمه الله قد روى عنه مالك الإمام الحكم في شيوخه من أهل المدينة الناقد لهم. ثم قيل –في أحاديثه بالعراق–: إنه نسي الكثير منه، وساء حفظه في آخر عمره)(٢). ثم قال: (وشيخنا مسلم قد جهد في إخراجه، وقرنه في أكثر رواياته بحافظ لا يدافع حفظه، فسلم بذلك من قول من نسبه إلى سوء الحفظ)(٣).

ويستفاد من هذا: ١–أن مسلمًا أخرج له في الأصول والشواهد، لكن غالب حديثه وأكثره في الشواهد. ٢–وأنه قد روى عنه الإمام مالك ومالك ناقد بصير، وروايته عن سهيل تعديل له وتمييز وتفضيل. ٣–وأن الإشكال ليس في جميع حديث سهيل وإنما في روايته بالعراق. ٤–وأن الإمام مسلم قد اختبر حفظه برواية الحفاظ وثبت لديه صحة حديثه.

رأي الحافظ ابن حجر: قد رجح الحافظ روايته في مقدمة الفتح، مؤكّدًا على احتجاج مسلم بروايته، وأن سوء حفظه كان بسبب أخ له مات فحزن عليه حزنًا شديدًا، قال ابن حجر: (أحد الأئمة المشهورين المكثرين، وثقه النسائي والدارقطني، وغيرهما. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به،

(١) ينظر: «شروط الأئمة» لابن منده (ص٦٩).

(٢) ينظر: «المدخل إلى الصحيح» (١٠٩/٤)، «تهذيب التهذيب» (١٢٨/٢).

(٣) ينظر: «المدخل إلى الصحيح» (١١٠/٤).

وقال ابن معين: صويلح، وقال البخاري: كان له أخ فمات فوجد عليه – أي حزن حزنا شديدا– فساء حفظه، قلت: له في البخاري حديث واحد في الجهاد مقرون بيحيى بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد، وذكر له حديثين آخرين متابعة في الدعوات، واحتج به الباقون)[١].

◄**وخلاصة حاله:** ثقة له أوهام، وتغير حفظه بأخره، خاصة روايته في العراق، وقد أخرج له البخاري حديثًا واحدًا مقرونًا بغيره[٢]، وأخرج له مسلم في أكثر من مئة وثلاثين موضعًا، واحتج به فيما صح عنده من روايته عن أبيه وغيره، بعد أن اختبر حفظه برواية الحفاظ فتبين له براءته فيما أخرجه له من سوء الحفظ، وبعد أن رأى رواية الأئمة الذين ينتقون شيوخهم عنه كمالك، وشعبة بن الحجاج، وعد ابن منجويه اثنا عشر راويًا ممن روى عنهم في صحيح مسلم[٣]، وعاتب النسائي البخاري

---

(١) ينظر: «فتح الباري» (٤٠٨/١).

(٢) أخرج البخاري لسهيل بن أبي صالح في موضع واحد من صحيحه مقرونًا بيحيى بن سعيد، كما في صحيحه: كتاب الجهاد والسير باب فضل الصوم في سبيل الله (٢٦/٢ ح٢٨٤٠) قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ: أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعَّدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

(٣) روى عن: (عبد الله بن دِينَار وَعَطَاء بن يزِيد اللَّيْثِيّ وَأَبِيهِ والنعمان ابْن أبي عَيَّاش فِي الصَّوْم، والقعقاع بن حَكِيم وَأبي عبيد المدحجي مولى سُلَيْمَان بن عبد الملك فِي الصَّلَاة، وَسمي فِي الْحَج وَالدُّعَاء، وَمُحَمّد بن الْمُنْكَدر فِي النِّكَاح، وعبيد الله بن مقسم فِي الْجِهَاد، وَسَعِيد بن يسَار أبي الْحباب فِي اللبَاس، وأخيه فِي الْحَيَوَان، وعبد الرحمن بن أبي سعيد فِي التثاؤب). ينظر: «رجال صحيح مسلم» لأبي بكر ابن منجويه (٢٥٧/١).

في عدم إخراجه له: قال أبو عبد الرحمن السلمي: وسألته – يعني الدارقطني–: لم يترك البخاري حديث سهل في كتابه الصحيح؟ فقال: لا أعرفه له عذرا، فقد كان النسائي إذا مر بحديث سهيل قال: والله سهيل خير من أبي اليمان، ويحيى بن بكير وغيرهما، وكتاب البخاري من هؤلاء ملآن... وخرج أبو عوانة حديثه في «صحيحه»، وكذلك ابن حبان، والطوسي، والحاكم، وابن الجارود، والدارمي، ومحمد بن عبد الواحد المقدسي، والدارقطني في كتاب «السنن» والبيهقي في «الخلافيات»(١).

ومن نماذج رواية سهل عن أبيه: ما أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته وبغضهم من علامات النفاق (٨٦/١ ح٧٦) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

ومن نماذج رواية سهل عن غير أبيه: ما أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان باب شعب الإيمان (٦٣/١ ح٣٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ – أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ – شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ». وتابعه سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار، كما أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان باب أمور الإيمان (١١/١ ح٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِيُّ،

(١) ينظر: «إكمال تهذيب الكمال» (٦ / ١٥٠).

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، به بمثله. وأخرجه مسلم أيضا من طريق سليمان بن بلال (٦٣/١ ح٣٥) كما عند البخاري.

والثالث: داود بن أبي هند[(١)]: لم يبين الحافظ ابن طاهر سبب إخراج مسلم له، **وخلاصة حاله:** ما ذكره الحافظ ابن حجر: ثقة متقن كان يهم بأخرة، وأما قول أحمد: كان كثير الاضطراب والخلاف: فلعله يقصد أن أحاديثه فيها الاضطراب، وهذا لا يقدح فيه؛ فليس بلازم أن يكون الاضطراب بسببه، بدليل أنه سئل عنه مرة أخرى فقال: ثقة ثقة. وسئل عنه مرة أيضًا فقال: مثل داود يسأل عنه ؟ مما يؤكد على توثيقه له، وأخرج له مسلم في أكثر من أربعين موضعًا، ليس فيها رواية عن أنس بن مالك رضي الله عنه الذي قيل لم يسمع منه، بل غالبها عن عامر الشعبي، وغالبها في المتابعات والشواهد، وذكر ابن منجويه روايته في صحيح مسلم

(١) هو: داود بن أبي هند دينار بن عُذَافِر، أبو بكر ويقال: أبو محمد البصري القُشَيْرِيُّ. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال الثوري: هو من حفاظ البصريين. وقال أحمد: ثقة ثقة . وسئل عنه مرة أخرى، فقال: مثل داود يسأل عنه ؟ وقال مرة: كان كثير الاضطراب والخلاف. وقال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من خيار أهل البصرة، من المتقنين في الروايات، إلا إنه كان يهم إذا حدث من حفظه. وقال الذهبي: أحد الأعلام، كان حافظًا صوامًا دهره قانتًا لله. وقال ابن حجر: ثقة متقن كان يهم بأخرة. تُوفِيَ سنة ١٣٩هـ. وقيل: تُوفِيَ سنة ١٤٠هـ. وقيل: سنة ١٤١هـ. ينظر: «معرفة الثقات»: (٤٢٨/٣٤٢/١)، و«الجرح والتعديل»: (١٨٨١/٤١١/٣)، و«الثقات»: (٧٧٢٨/٢٧٨/٦)، «تهذيب الكمال» (٤٦١/٨). و«الكاشف»: (١٤٦٦/٣٨٢/١)، و«تهذيب التهذيب»: (٣٨٨/١٧٧/٣)، و«تقريب التهذيب»: (صـ: ٢٠٠/ برقم: ١٨١٧).

عن اثنتي عشر راويًا[1]، وأخرج له أصحاب الصحيح مثل: ابن الجارود في المنتقى، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، والضياء في المختارة، وغيرهم.

ومن نماذج حديثه عند مسلم: ما أخرجه في صحيحه: كتاب الإيمان باب تسمية العبد الآبق كافرا (٥٩/١ ح٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ.

وقال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ. ويلاحظ هنا: أن الإمام مسلم قد ذكر متابعة مغيرة بن مقسم لداود بن أبي هند في الرواية عن الشعبي.

والرابع: أبو الزبير محمد بن تدرس[2]. لم يبين الحافظ ابن طاهر سبب إخراج مسلم له، وقد ذكره ابن منده في الطبقة الثانية: وهم الذين قبلهم جماعة من أهل المعرفة والتمييز، وردهم آخرون[1].

---

(١) روى عن: (سعيد بن الْمسيب فِي الْإِيمَان، وَالشعْبِيّ فِي الصَّلَاة وَالزَّكَاة وَغَيرهمَا، وَعَاصِم الْأَحول وَأبي الغالية الريَاحي وَالْحسن فِي الصَّلَاة، والنعمان بن سَلام فِي الصَّلَاة، وَعَمْرو بن سعيد فِي الصَّلَاة، وَأبي حَرْب بن أبي الْأسود فِي الزَّكَاة، وَأبي نَضرة فِي الزَّكَاة وَالْحج وَالْحُدُود وَغَيرهَا، وَمُحَمّد بن سِيرِين فِي النِّكَاح، وَأبي عُثْمَان النَّهْدِيّ فِي الْجِهَاد، وعزرة بن عبد الرحمن فِي اللبَاس). ينظر: «رجال صحيح مسلم» لأبي بكر ابن منجويه (١٩٦/١).

(٢) هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس أبو الزبير المكي. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة، وقد روى عنه الناس. وقال محمد بن جعفر المدائني عن ورقاء، قلت لشعبة: مالكَ تركت حديثَ أبي الزبير ؟ قال: رأيته يزن ويسترجح في الميزان. وثقه: النسائي، وابن المديني، =

وقال الحاكم: (احتج به مسلم في مواضع كثيرة، وأخرج عامة حديثه في الشواهد، وهو من كبار التابعين)[٢].

وقال العلائي: (توقف جماعة من الأئمة بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر بلفظ «عن» وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيها أبو الزبير عن جابر، وليست من طريق الليث، وكأن مسلمًا رحمه الله اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، ولم يروها من طريقه، والله أعلم)[٣].

خلاصة حاله: ثقة حافظ كثير الإرسال والتدليس. أما إرساله فليس في صحيح مسلم ممن يرسل عنهم، وأما تدليسه فقد صرح بالسماع عن جابر رضي الله عنه في مواضع عديدة، وقال الحافظ ابن حجر: (أحد التابعين مشهور، وثقه الجمهور، وضعفه بعضهم لكثرة التدليس وغيره، ولم يرو له البخاري سوى حديث واحد في البيوع، قرنه بعطاء عن جابر، وعلق

=

وابن عدي، والعجلي. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: لم ينصف من قدح فيه؛ لأنَّ مَنْ استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله. وقال الذهبي: حافظ ثقة، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس، وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين في الطبقة الثالثة، وقال: مشهور بالتدليس. توفي سنة ست وعشرين ومائة. ينظر: «الطبقات الكبرى»: (٤٨١/٥)، و«معرفة الثقات»: (١٦٤٧/٢٥٣/٢)، و«الكاشف»: (٥١٤٩/٢١٦/٢)، و«تهذيب التهذيب»: (٧٢٩/٣٩٠/٩)، و«التقريب»: (صـ: ٥٠٦/برقم: ٦٢٩١)، و«طبقات المدلسين»: (صـ: ٤٥/برقم: ١٠١).

(١) ينظر: «شروط الأئمة» لابن منده (ص٦٩).

(٢) ينظر: «المدخل إلى الصحيح» للحاكم (١١١/٤).

(٣) ينظر: «جامع التحصيل» للعلائي (ص١١٠) ط عالم الكتب بيروت ١٩٨٦م.

لـه عدة أحاديث، واحتج بـه مسلم والباقون)[1]. قلت: وأخرج لـه مسلم فيما يقرب من ٢٧٤ موضعًا، وقد انتقى مسلم من حديثه وأكثر منه سواء من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير، أو مما صرح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر رضي الله عنه، فلأبي الزبير مع حديث الليث بن سعد مزية عن غيره، كما صرح الليث بهذا فقال: قدمت مكة فجئت أبا الزبير، فدفع إلي كتابين، فانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته هل سمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثت عنه. فقلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي[2]. فتبيّن من هذا أن مسلمًا انتقى من أحاديث أبي الزبير، كمثل ما انتقى من حديث الليث عنه، والليث لا يروي عن أبي الزبير إلا صحيح حديثه. وذكر ابن منجويه روايته في

(١) ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (٤٤٢/١). قد أخرج لـه البخاري في موضعين، الموضع الأول مقرونا بعطاء بن أبي رباح: كما في صحيحه: كتاب البيوع باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة (٧٥/٣ ح٢١٨٩) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ، وَلَا يُبَاعُ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، إِلَّا الْعَرَايَا. والموضع الثاني: في صحيحه: كتاب المغازي باب غزوة سيف البحر (١٦٧/٥ ح٤٣٦٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيْشَ الخَبَطِ، وَأُمِّرَ أَبُو عُبَيْدَةَ فَجُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى البَحْرُ حُوتًا مَيِّتًا لَمْ نَرَ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ العَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ، فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحْتَهُ فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «كُلُوا، رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعِمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ» فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ فَأَكَلَهُ. وقد ذكره البخاري في مواضع أخرى غير محتج به، بل مستشهدا أو معلّقا.

(٢) ينظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٤١٠/٢٦).

صحيح مسلم عن خمسة عشر راويًا[١]. وأما تضعيف شعبة له فقد رده ابن حبان كما سبق في ترجمته، ورده الحاكم أيضًا، ونقل ذلك عن ابن المديني فقال الحاكم: (وليس عند شعبة فيما يقول حجة أكثر من أنه لبس السواد، وتسفه بحضرته على رجل من أهل العلم. وقال ابن المديني: سمعت عبد الرزاق يقول عن أبيه قال: شيخان ضعفهما الناس للحاجة إلى الناس: أبو الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر المخزومي ولسنا نرضى لأبي الزبير هذا القول، فإنه في الصدق والإتقان فوق محمد بن عباد بدرجات)[٢].

وفي دراسة حديثية عن روايات أبي الزبير المكي في الكتب الستة، قسم الباحث روايته في صحيح مسلم إلى خمسة أقسام:

١- التي صرّح فيها بالسماع: وعددها (74) حديثاً.

٢- التي كانت من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير: وعددها (24) حديثًا.

٣- ما لم يصرّح فيها بالسماع، ولم ترد من طريق الليث، ولكن مسلمًا ذكر متابعات لأبي الزبير، وعددها (35) حديثاً.

---

(١) روى عن: (جَابر بن عبد الله فِي الْإِيمَان وَالْوُضُوء وَالصَّلَاة وَغَيرهَا، وَعبيد بن عُمَيْر فِي الْوضُوء، وَسَعِيد بن جُبَير وَطَاوُس فِي الصَّلَاة وَالْحج، وعبد الله بن الزبير فِي الصَّلَاة، وَعون بن عبد الله بن عتبَة فِي الصَّلَاة، وَأبي الطُّفَيْل عَامر بن وَاثِلَة وَابْن كَعْب بن مَالك فِي الصَّوْم، وَعِكْرِمَة مولى ابْن عَبَّاس فِي الْحَج، وَعَائِشَة فِي الْحَج، وَأبي معبد مولى ابْن عَبَّاس وَعلي الْأَزْدِيّ فِي الْحَج، وَابْن عمر فِي الطَّلَاق والأشربة والأطعمة، وعبد الرحمن بن أَيمن مولى عزة فِي الطَّلَاق، وَصَفوَان بن عبد الله بن صَفْوَان فِي الدُّعَاء). ينظر: «رجال صحيح مسلم» (٢٠٧/٢).

(٢) ينظر: «المدخل إلى الصحيح» للحاكم (١١٣/٤).

٤- ما لم يصرّح فيها بالسماع، ولم ترد من طريق الليث، ولم يذكر مسلم لها متابعات، ولكنه ذكر شواهد عن صحابة آخرين، وعددها (17) حديثا.

٥- ما كانت معنعنة، ولم ترد من طريق الليث، ولم يذكر مسلم لها متابعات ولا شواهد، وعددها (8) أحاديث، ومثل هذه الروايات هي محل خلاف عند العلماء، وقد رواها مسلم في صحيحه محتجا بها، فهو إيذان منه بأنها صحيحة عنده(١).

فهذه شواهد من أقوال أهل العلم، مطابقة للدراسات التطبيقية لروايات أبي الزبير في صحيح مسلم، شاهدة لما ذكره الحافظ ابن طاهر في الدفاع عن صحة احتجاج مسلم بروايات أبي الزبير، وهي حجة على براعة الإمام مسلم في انتقائه للرجال، واطلاعه على ما يُؤثّر في قبول مروياتهم أو يُرد.

والخامس: العلاء بن عبد الرحمن(٢): لم يبين الحافظ ابن طاهر سبب إخراج مسلم له، وقد ذكره ابن منده في الطبقة الثانية: وهم الذين قبلهم جماعة من أهل المعرفة والتمييز، وردهم آخرون(٣).

---

(١) ينظر: «روايات أبي الزبير المكي في الكتب الستة» حذيفة هلال أحمد بدير (ص ٧٣) رسالة ماجستير من جامعة النجاح الوطنية بنابلس فلسطين ٢٠١٣م. وينظر حصرها ودراستها أيضًا في كتاب «روايات المدلسين في صحيح مسلم جمعها - تخريجها - الكلام عليها» للأستاذ عواد الخلف (ص ٢٢٣ - ٣٦٣).

(٢) هو: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، أبو شبل المدني. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث ثبتًا. وقال أحمد: ثقة، لم أسمع أحدًا ذكره بسوء. وقال الذهبي: صدوق مشهور. وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، تُوفِيَ سنة بضع وثلاثين ومائة. ينظر: «الجرح والتعديل»: (٦/٣٥٧/١٩٧٤)، «تهذيب الكمال»: (٢٢/٥٢٠/٤٥٧٧)، «تقريب التهذيب»: (صـ: ٤٣٥/برقم: ٥٢٤٧).

(٣) ينظر: «شروط الأئمة» لابن منده (ص٦٩).

وخلاصة حاله: ثقة، روى عنه جماعة من الثقات، ووثقه أحمد، وابن سعد، والترمذي، والعجلي، ولم أجد من ضعفه في نفسه غير ابن معين، ولعل من أنزله عن الثقة فلما أنكر من بعض حديثه، أو فيما انفرد به، وقد أخرج له مسلم أحاديث المشاهير الثقات، ولم يخرج ما انفرد به، قال الخليلي: (وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ الْمَشَاهِيرَ مِنْ حَدِيثِهِ، دُونَ هَذَا، وَالشَّوَاذِّ)[١].

وقال الحاكم: (وَقَدْ خَرَّجَ مُسْلِمٌ أَحَادِيثَ الْعَلَاءِ أَكْثَرَهَا فِي الصَّحِيحِ، وَتَرَكَ هَذَا وَأَشْبَاهَهُ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ)[٢]. كما أخرج له أصحاب الصحيح مثل: ابن الجارود في المنتقى، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، والضياء في المختارة، وغيرهم. وروايته في صحيح مسلم عن خمسة فقط كما ذكر ابن منجويه[٣]، وفي بحث حول مرويات العلاء بن عبد الرحمن في «صحيح مسلم» توصل الباحث إلى أن الإمام مسلم قد روى للعلاء تسعة عشر حديثًا في الأصول، مما يعني أنه عنده من الطبقة الأولى التي يخرج لهم، وأخرج له في غير الأصول أربعة وأربعين حديثًا غالبها لها متابعات في الصحيح نفسه، أو في غير الصحيح، وأن أغلب تلاميذ العلاء في «صحيح مسلم» من الثقات

(١) ينظر: «الإرشاد» للخليلي (١٢٨/١).

(٢) ينظر: «المدخل إلى كتاب الإكليل» للحاكم (ص٣٩) ط دار الدعوة الاسكندرية.

(٣) روى عن: (أَبِيه فِي الْإِيمَان وَالْوُضُوء وَالصَّلَاة وَغَيرهَا، ومعبد بن كَعْب السّلمِيّ فِي الْإِيمَان، وَأبي السَّائِب مولى هِشَام بن زهرَة فِي الصَّلَاة، وَأنس بن مَالك فِي الصَّلَاة، وعباس بن سهل بن سعد فِي الْبيُوع). ينظر: «رجال صحيح مسلم» (٦٣/٢).

المشهورين[١]، ولذلك قال الحاكم: (اعتمده مسلم في كلِّ ما يصح عنه من الرواية عن أبيه وغيره، إذا كان الرواي عنه ثِقَة)[٢].

ومن نماذج حديثه: ما أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان باب تحريم إيذاء الجار (٤٩/١ ح٤٦) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

(١) ينظر: «روايات العلاء بن عبد الرحمن في صحيح مسلم» قاسم محمد غنام (ص٣٢) ط مجلة الجامعة الإسلامية المجلد (١٣) العدد (١) يناير ٢٠٠٥م.

(٢) ينظر: «المدخل إلى الصحيح» للحاكم (١٤٢/٤).

الخاتمة وأهم نتائج البحث

يطيب لي في نهاية هذه الدراسة الحديثية أن أقف على أهم نتائجها من خلال العناصر التالية:

١-أن مصطلح «الشرط» استعمله عدد من النقاد وألّفوا فيه، لكنه لم يأخذ نصيبه من الدراسات العلمية التحليلية الدقيقة.

٢-المؤلفون في شروط الأئمة وغيرهم يعبرون عن مفهوم الشرط بما يتعلق بشرط انتقاء الرواة والأحاديث.

٣-موافقة الإمام مسلم للإمام البخاري رحمهما الله تعالى في غالب شرط الصحيح.

٤-مخالفة الإمام مسلم لشيخه الإمام البخاري في شرط ثبوت اللقاء بشروط وضوابط محكمة، ومع ذلك فلم تكن المخالفة عن هوى، بل اتباعًا للسلف.

٥-أن الإمام مسلم لم يكن مجرد ناقل لكلام من سبقه بل كان إماما مجتهدا له انفراداته وتعقباته وانتقاداته العلمية.

٦-الحافظ ابن طاهر المقدسي من أئمة المحدثين المشهود لهم بالحفظ والبراعة، وممن لهم عناية كبيرة برواة الصحيحين تأليفًا وتطبيقًا.

٧-عناية الأئمة باستقراء مناهج أصحاب الكتب الستة لاستنباط شروطهم فيها.

٨-إن من شروط مسلم رحمه الله تعالى التي ذكرها الحافظ المقدسي:

-شرط: الاتفاق على ثقة رواة الصحيحين.

-شرط: شهرة الصحابي راوي الحديث.

-شرط: عدم اختلاف الثقات في رواية الحديث.

-شرط: اتصال السند وضوابطه.

-شرط: رواية روايين عن الصحابي.

-شرط مسلم فيمن أخرج لهم من الرواة دون البخاري، وأسباب ذلك.

٩-أن أصول الأحاديث في صحيح مسلم منزهة عمن تُكلّم فيهم من الرواة ممن يترجح تضعيفهم.

١٠-اجتهد الإمام مسلم في سبر أحاديث من تركهم غيره كالبخاري، حتى ظهر له أنهم وافقوا شرطه.

١١-ينتقي مسلم من حديث المُتكلم فيهم ما توبع عليه، وظهرت شواهده، وعلم أن له أصلاً، دون ما تفرد به سيما إذا خالفه الثقات.

١٢-موافقة المتكلمون في شروط الأئمة لما ذكره الحافظ ابن طاهر في غالب ما ترجح لديه.

ومن توصيات الدراسة:

١-دراسة بقية شروط أئمة الكتب الستة دراسة تأصيلية تحليلية؛ من خلال «شروط الأئمة الستة» لابن طاهر المقدسي؛ لما فيها من اطلاع شامل على شرط كل إمام، ومدى توافق هذا الشرط مع الأئمة الآخرين.

٢-دراسة مرويات الإمام داود بن أبي هند وغيره ممن أخرج لهم الإمام مسلم في صحيحه، ولم يخرج لهم الإمام البخاري، دراسة تحليلية من خلال «صحيح مسلم».

٣-الاعتناء بالكتب المؤلفة في شروط الأئمة، حيث إنها لم تحظ بنصيب وافر من الدراسات الحديثية رغم أهميتها في بابها.

فهرس أهم المصادر والمراجع

القرآن الكريم

إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: مغلطاي بن قليج المصري الحنفي. الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام: شمس الدين الذهبي. الناشر: دار الغرب الإسلامي. الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.

تدريب الراوي للسيوطي ط دار طيبة.

تقريب التهذيب: ابن حجر العسقلاني. المحقق: محمد عوامة. الناشر: دار الرشيد – سوريا. الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م

تهذيب التهذيب: ابن حجر العسقلاني. مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند. الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال: أبو الحجاج المزي. المحقق: د. بشار عواد معروف. الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠م.

جامع الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

سنن ابن ماجه: الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

سنن أبي داود: الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

السنن الكبرى للنسائي: الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م.
شرح النووي على مسلم ط إحياء التراث العربي بيروت ١٣٩٢هـ.
شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ط مكتبة المنار بالأردن ١٩٨٧م.
شروط الأئمة الخمسة للحازمي ط دار زاهد القدسي.
شروط الأئمة الستة لابن طاهر المقدسي ط مكتبة القدسي سنة ١٣٥٧هـ
شروط الأئمة لابن منده ط دار المسلم للنشر بالرياض ١٩٩٥م.
صحيح البخاري: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)- الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت- بدون تاريخ.
صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح ط دار الغرب الإسلامي ١٤٠٨هـ.
الطبقات الكبرى: لابن سعد. الناشر: دار صادر – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٩٦٨م.
فتح الباري لابن حجر ط دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.
فتح المغيث للحافظ السخاوي ط مكتبة السنة ٢٠٠٣م.
المدخل إلى الصحيح للحاكم النسخة الكاملة ط دار الإمام أحمد ٢٠٠٩م.
مقدمة ابن الصلاح ط دار الفكر ببيروت ١٩٨٦م.
النكت على ابن الصلاح لابن حجر ط الجامعة الإسلامية ١٩٨٤م.

References :

al8ran alkrym

ekmal thzyb alkmal fy asma2 alrgal: mghl6ay bn 8lyg almsry al7nfy. alnashr: alfaro8 al7dytha ll6ba3awalnshr. al6b3a: alaoly ،1422 h**2001 – ـ** m.

tary5 al eslamwó́fyat almshahyrwá́la3lam: shms aldyn alzhby. alnashr: dar alghrb al eslamy. al6b3a: alaoly ،2003m.

tdryb alraoy llsyo6y 6 dar 6yba.

t8ryb althzyb: abn 7gr al3s8lany. alm788: m7md 3oama. alnashr: dar alrshyd – sorya. al6b3a: alaoly ، 1406 – 1986m

thzyb althzyb: abn 7gr al3s8lany. m6b3a da2ra alm3arf alnzamya ،alhnd. al6b3a: al6b3a alaoly ،1326h**ـ**.

thzyb alkmal fy asma2 alrgal: abo al7gag almzy. alm788: d. bshar 3oad m3rof. alnashr: m2ssa alrsala – byrot. al6b3a: alaoly ،1400 – 1980m.

gam3 altrmzy: m7md bn 3ysy bn só̍ra altrmzy ،abo 3ysy (almtofy: 279h**ـ**) alnashr: m6b3a ms6fy albaby al7lby – msr al6b3a: althanya ،1395 h**1975 – ـ** m.

algr7walt3dyl: labn aby 7atm dar e7ya2 altrath al3rby – byrot al6b3a: alaoly ،1271 h**1952 ـ** m.

snn abn magh: alnashr: dar e7ya2 alktb al3rbya - fysl 3ysy albaby al7lby.

snn aby daod: alnashr: almktba al3srya ،syda – byrot.

alsnn alkbry llnsa2y: alnashr: m2ssa alrsala byrot al6b3a: alaoly 1421 h**2001 –ـ** m.

shr7 alnooy 3la mslm 6 e7ya2 altrath al3rby byrot 1392h**ـ**.

shr7 3ll altrmzy labn rgb al7nbly 6 mktba almnar balardn 1987m.

shro6 ala2ma al5msa ll7azmy 6 dar zahd al8dsy.

shro6 ala2ma alsta labn 6ahr alm8dsy 6 mktba al8dsy sna 1357h.

shro6 ala2ma labn mndh 6 dar almslm llnshr balryad 1995m.

s7y7 alb5ary: dar 6o8 alngaa (msora 3n alsl6anya b edafa tr8ym m7md f2ad 3bd alba8y)- al6b3a: alaoly ، 1422h.

s7y7 mslm: mslm bn al7gag ،alnashr: dar e7ya2 altrath al3rby – byrot- bdon tary5.

syana s7y7 mslm labn alsla7 6 dar alghrb al eslamy 1408h.

al6b8at alkbry: labn s3d. alnashr: dar sadr – byrot. al6b3a: alaoly ،1968m.

ft7 albary labn 7gr 6 dar alm3rfa - byrot ،1379h.

ft7 almghyth ll7afz als5aoy 6 mktba alsna 2003m.

almd5l ely als7y7 ll7akm alns5a alkamla 6 dar al emam a7md 2009m.

m8dma abn alsla7 6 dar alfkr bbyrot 1986m.

alnkt 3la abn alsla7 labn 7gr 6 algam3a al eslamya 1984m.